

## بلغة الوصول إلى علم الأصول - المُباح/ خطاب الوضع/ العلة

### والسبب | معهد ملكة | المجلس الحادي عشر

إبراهيم رفيق الطويل

غراس العلم طريقك نحو علم شرعي راسخ. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه الله يحب ربنا ويرضى  
واصلي واسلم على النبي المصطفى وعلى الله وصحبه وسلم - 00:00:02

اه في الدرس الماضي تكلمنا عن تعريف الحرام تكلمنا عن تعريف آآ المكرود اليه كذلك يعني بعض الاحكام المتعلقة بها. قلنا واحد  
من نوع او الجنس هل يجوز ان يكون مورداً لامر والنهي من جهتين - 00:00:16

ايش يعني من جهتين لا اذا رحت مباشرة على شخص انا قلت لك الواحد من نوع او الواحد بالجنس هل يجوز كونه مورداً لامر  
والنهي باعتبار ماذا؟ انتم بتتطوفوا بس لا تعتمدون العبارات العلمية. اها - 00:00:35

يعني لسا بدي عبارة شوي ادقة لسه يعني خليني اريكم. الان انت يعني انتم بتحومون حول الحين ما عنديش مشكلة او مشعل  
يعني هو هذا هذا اقربيكم نعم هو نقول - 00:01:12

الجنس يجوز ان يكون مورداً لامر والنهي. كما قال لكم هنا ابن نصر الكناني باعتبار ايش افراده. يعني تقول الجنس باعتبار انواعه  
يصح ان يكون نوع مأمور به ونوع اخر - 00:01:46

زي ما حكينا الصلاة اذا كانت صلاة لله سبحانه وتعالى مثلاً مطلوبة او مأمور بها او كانت صلاة من الصلوات المكتوبة. لكن اذا كانت  
صلاة لصنم او لقبر اصبحت ماذا - 00:02:03

منهي عنها. فنقول اذا هذا الجنس باعتبار انواعه ممكن الجنس يؤمر وينهى عنه باعتباره فرد؟ يؤمر به باعتباره فرد وينهى عنه  
باعتبار فرد اخر. نفس الاشي النوع من نوع شو تحتيه - 00:02:20

اشخاص النوع يمكن ان يؤمر به باعتباري شخص وينهى عنه باعتباره شخص اخر. والله مثلاً الصلاة اه الضحى يؤمر بها في غير وقت  
النهي وينهى عنها في وقت يعني نعم - 00:02:34

انت صليت في وقت نهي مأمورة ولا من يعنيها؟ وانت اعتبر واحد صلى في وقت النائم واحد يصلي الضحى قبل ما ترتفع الشمس  
قبل الرمح. شو حكمها؟ لا ما هو ماشي انت فاهم بصير لو واحد قال انا بدي اصلي الضحى هنا - 00:02:54

انا لا اعتقد في مشكلة. هو على القرار انا بدي اصلي الضحى صلاها لما دخل وقت النهي قبل الظهر بدقة هاي الصلاة ايش منهي  
عنها لانها ليست هي الضحى المعتبرة شرعاً - 00:03:14

فهذه الصلاة في وقت النهي من هي عنها. والصلاحة في غير وقت النهي نفسها الاستخاراة اول شي بدمك اياه تصبحوا ايش مأمور بها  
مطلوب بها. فإذا الواحد بالنوع او الواحد بالجنس يجوز كونه مورداً لامر والنهي باعتبار - 00:03:27

افراده وانواعه. انا بدي اياك تفهم هاي العبارة وتتشربها. يعني احياناً شو بصير معكم شباب؟ العبارة مش فاهمتها بس انا فاهم ايش  
الفكرة العامة ما بنفعش بده تكون عارف ليش قال الواحد بالنوع - 00:03:44

يمكن ان يكون مورداً لامر والنهي باعتبار افراده والواحد بالجنس يجوز ان يكون مورداً لامر والنهي باعتبار انواعه. وانه هون في  
لف ونشر مرتب. انه كلمة افراده بترجع على ايش - 00:04:01

هذا النوع وكلمة انواعه بترجع على ايش ؟ على الجنس. يعني هاي الدقة في تحليل العبارات الاصولية لازم تكون حاضرة عندك حتى

تكون فاهم شو بقصد العلما مش انت فاهم لي ايها مشايلة يعني؟ انا فاهم لك التوتة يا شيخ. بس انت التفصيل بضيع. بده تحاول تعتنني بتعبيراتك الاصولية. طيب - 00:04:16

اما الواحد بالشخص هل يجوز ان يكون موردا للامر والنهي عند الحنابلة؟ لأن هيك الاخ اطلق. هيك العبارة صحيح قابلة من نصر ولا في تفصيل اذا كان من جهة واحدة باتفاق الجميع لا. مش باتفاق الحنابلة بس - 00:04:37

اذا كان من جهة واحدة ولا يجوز ان اقول هاي الصلاة بعينها صليها لا تصليها من جهة واحدة لا يمكن لانه هذا ايش تناقض ان ربنا عصلاة معينة يأتي. هاي الصلاة من هاي الجهة صليها. وهاي الصلاة من نفس هاي الجهة من نفسها - 00:05:00 لا تصليها يعني بتقول هذا تكليف ما لا يطاق هذا مستحيل اذا هو لا يجوز باتفاق الجميع وجميع المذاهب. واما من جهتين ان تكون صلاة مشخصة مأمور بها من جهة كونها صلاة - 00:05:20

منهي عنها من جهة كونها في دار غصب فعل هذا متصور عند الحنابلة؟ ان يكون الواحد بالشخص مأمورا به لكن باعتبار جهتين. من جهة كونه صلاة مأمور به ومن جهة كونه في ارض غصب من هي عنها هاي الصلاة - 00:05:39 عند الحنابلة لا يصح بل هذا كله يعتبر ايضا من قبيل ايش؟ المنهي عنه بالكلية عند الجمهور يتتصورون انفكاك الجهة. فقالوا يصح في الواحد بالشخص ان يكون مأمورا به من جهة كونه صلاة - 00:05:58

منهيا عنه من جهة كونها في ارض غصب هذا ملف وهذا ملف اخر. احنا شو ردينا عليهم؟ انه هذا ملف وهذا ملف اخر وبين لكن في ارض الواقع هي صلاة مشخصة واحدة - 00:06:17

يا مطلوبة يا مش مطلوبة فلا يتتصور عندنا من حيث الواقع انفكاك الجهة. الان ما حكمها من حيث الحكم الوضعي صحيحة فاسدة هاظلا لسا ما اجهوش ترى احنا لسا ما دخلنا فيه - 00:06:32

هذا ندخل فيه لما نتكلم في الصحة والفساد لانه هذا يعني يتحكم في بعد اخر اللي هو سألتنا عنه المرة الماضية. هل هذا الوصف يعتبر من الوصف الملائم ولا الوصف الخارج عن الشيء اذا بتذكر اخذناها في النجم الصغير. ان النهي متى يقتضي الفساد - 00:06:47

اللي هو عدم الصحة من حيث العقم الوضعي. ان الشيء قد ينهى عنه لذاته. قد ينهى عدم وصفه الملائم. وقد ينهى عن وصفه الخارجي. وعند الحنابلة في كل هاي الصور - 00:07:05

النهي يقتضي الفساد تمام؟ لكن في هناك بعض الامور ستتجدد انه الحنابلة خالفوا اصلهم ولم يقولوا ان النهي يقتضي الفساد بسبب استثناءات او امور جزئية لاحظوها في بعض المسائل الفرعية - 00:07:15

المهم انا الان تحت الحكم التكليفي. امر لماذا غلبنا لانهم لانهم لما غلبنا طبعا انت بتدافع عن وجهة نظر الطوفى ترى انا اظن يعني حتى ما كلمت وجهة نظره هو رجح رأي الجمهور - 00:07:30

هذا اه ليش انا اغلب جانب النهي؟ على جانب الامر. طب مش بالعكس لازم اغلب جانب الامر ان القمر مصلحة المصالح يعني بها الشارع اكثر من ماذا من المفاسد قال في النهاية انا اعتقاد هو نفس الطهو بقول لك هي فيها نزاع اصلا القاعدة هاي. ايها - 00:07:52

الشارع اكثر اعتناء به دفع المفاسد وجلب المصالح هنا في خلاف صراحة يعني في تحديد هاي المسألة الاكثر عادة بقول لك درء المفاسد مقدم على المصالح. فلذلك نختار النهي - 00:08:15

على آآ القمر من هذا البعد نأتي الان الى موضوع المباح. الحكم الحكم الشرعي هو مش حكم تكليفي. احنا قررنا. لكنه حكم شرعي اه المباح اقرأ باسم الله والصلوة والسلام على رسول الله. قال رحمة الله المباح ما يستوي فعله وتركه. قال وهو غير المباح - 00:08:33 يستوي واتركوا ما هو المباح هو شيء ربنا ما امرك فيه ولا نهاك عنه. اعطاك مساحة فيه ونحن ناقشنا طبعا سابقا قضية انه هو ليس حقا تكليفيها في عالمة نختاره. ومن اراد ان يدخله في الاحكام التكليفية - 00:08:57

ان يعرف التكليف بانه التزام مقتضى خطاب الشرع اذا بتذكره قبل خمس سنين لما شرحناه مشان تعرف ومن آآ وهل هو مأمور به

قلنا انه ليس لان هو اصلا هو لسه يعني اذا قلنا انه ليس حكما تكليفيا لانه احنا اصلا نقرأ انه ليس حكما تكليفيا وليس مأمورا به. فلا حاجة لهي المسألة اصلا - [00:09:14](#)

في مسألة اخرى اخذناها في اه مسألة الاباحة العقلية نحن شو كان خلافنا هل عنا اباحة عقلية؟ لو سألك انت كطالب حنبي. طالب اصول فقه حنبي هل تقول ان الاباحة تنقسم الى اباحة عقلية واباحة شرعية - [00:09:40](#)

هاري الاسئلة كلها بده تكون انت حتى تتأكد انه انت فاهم اصول فقه تكون قادر ان تجيب عليها هل انا اقول انه في اباحة عقلية وشرعية؟ ولا اذا قلت انه هناك اباحة عقلية انا صرت مثل المعتزلة؟ - [00:09:58](#)

حذيفة نقول نعم هناك اباحة عقلية وهناك اباحة شرعية بس بشرط كله بعد ورود الشرع طب ايش الاباحة العقلية بعد ورود الشرع؟ يعني ان يستصحب العقل ما النصوص الكلية التي تدل على اباحة - [00:10:11](#)

الاعيان اللي بقرأ الكتاب والسنة يجد ان هناك ايات كلية ربنا يقول سبحانه وتعالى فيها هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا سخر لكم ما في السماوات وما في الارض جميعا من هاي النصوص الكلية ماذا اخذنا منها - [00:10:38](#)

ان الاصل في الاعيان التي نكتشفها في العالم الخارجي يباح حتى يأتي نص يدل على التحرير او الكراهة هذا التحليل من وين انت عم تؤخذه؟ بالعقل. العقل استصحابا كليات الشريعة. هذا النوع اسمه اباحة عقلية ونحن نقر به - [00:10:54](#)

النوع الثاني من الاباحة وهي التي يتكلم عنها عادة الاصوليون الاباحة الشرعية. ماذا عن الاباحة الشرعية اذا قابلنا بها العقلية ورود نص خاص في الكتاب او السنة او الاجماع يقول لك ايش - [00:11:12](#)

هذا الشيء بعينه مباح انا ما اعتمدت على العقل انا اعتمدت انه في نص حديث اية هي اللي بتقول لك انه هذا الشيء بعينه مباح والله اكل لحم الخيل مباح - [00:11:29](#)

هذا الحديث حكاہ. مش انا محتاج استصحب الاصل لا الحديث نفسه قالت اسماء نحرنا الخيل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فاكتلناها اباحة يعني انت مش محتاج تستصحب العقل هنا لانه النص بذلك - [00:11:45](#)

نقل لك الاباحة من خلال السنة التقريرية مثلا. طيب كل مرة معنا لا لا خلينا الان نأتي على قوله واحد وتسعين الطوفي طب الان اول مسألة من المسائل التي تبحث في مبحث الامر - [00:12:00](#)

المباح مسألتين المسألة الاولى هل هو مأمور به هل هو مأمور به ايش قال لك؟ قال وهو غير مأمور به خلافا للكعبی. دائمًا في كتب اصول الفقه في خلاف ينصبونه مع الكعبی - [00:12:36](#)

هو احد ائمة المعتزلة الكعبة طلع بفكرة ما هي ان المباح مأمور به ايضا كيف يكون المباح مطلوب مأمور به المباح لما تفعل وانت بتترك الحرام مش في ترك للحرام - [00:12:56](#)

ليس فعلك للمباح في هذا الوقت اللي انت فعلت فيه مباح كان باماكن تفعل حرام بس انت ما فعلت حرام. فعلت ايش مباح. اذا اصبح المباح مأمورا لانه وسيلة لترك الحرام - [00:13:22](#)

انت لو دلتيك توكل من الان لبكرة الصبح انت من خلال الاكل ما عملتش ولا حرام ما شغلتش التلفون وتطلعت عالنساء. ما سببتش على حد ما غلطت. اذا انت نايم خمس تيام ورا بعض - [00:13:38](#)

صار حرام من جهة ثانية. المهم اذا انت نايم خمس تيام ورا بعض كفيت شرك عن الامة الاسلامية اذا اصبح المباح مأمورا به من هذه الجهة من جهة انه ماذا - [00:13:51](#)

وسيلة لترك الحرام شو رأيكم بهذا التحليل انا اظن ان الجواب سيكون سهل. ما هو؟ كيف ستجيب صار حراما. اذا ممكن تعترض عليه جميعا وهذا ما ذكره الطوفي انا بفكر معك - [00:14:03](#)

انه قد يكون فعل المباح ايضا وسيلة لترك الواجب فيصبح منها عنه من هذه الجهة اعتراض جيد موفق. اعطيك درجة يا شيخ هذا ما ذكره الطوفي. لكنه اعتراض جيد. يعني اذا انت بده تنظر اليه انه قد يكون وسيلة لترك الحرام - [00:14:28](#)

لكنه قد يكون وسيلة لترك ايضا الواجبات انا ممكن مش شغال في الاكل وضيعت الصلاة عن وقتها اصبح وسيلة لترك ايش الواجب

اذا اصبح اذا منها عنده. فاذا ليش خصيته انه مأمور به؟ احكي مأمورا به منها عنه. حتى يكون كلامك مضطرب. جميل. طيب -

00:14:45

احسنت اللي هو انه ان يكون المباح وسيلة لترك الواجب. هل هذا من خصائص المباح برضو فعل المندوب ايضا فيه ترك للحرام لما انا اكون بصلبي سنة انا عم بترك الحرام خالل صلاتي للسنة - 00:15:05

فعل الواجب مش فيه ترك للحرام؟ فعل المكره ايش في ترك للحرام؟ وقالوا هذه القاعدة غير مضطربة يعني ليست خاصة بالمباح المكره هو خلاف الاولى والمباح والسنة كلها هي والواجب كلها وسيلة - 00:15:31

لتركي الحرام فاذا كلامك اذا لا يختص بماذا المباح وحده. بفطنه هذه الطريقة في الاستدلال. ايضا كلامنا في المباح انما هو باعتبار ذاته دون النظر الى ما يعتريه والى ما يمكن ان يكون ذريعة اليه. انا لما احكي عن المباح - 00:15:49

بغض النظر انا شو تركت فيها انا شو علاقتي ايش تركت؟ هو هو بحد ذاته. شو حكمه؟ هل هو مأمور به منهني عنه الا على التخيير هو هو باعتباره ذاته على التخيير. كونه اصبح وسيلة واللة لامر اخر - 00:16:11

هذا عرضا وليس باعتبار ذاته وكلامنا هنا ومن هنا ماذا يقول الطوفي في شرحه والظاهر ان الخلاف بيننا وبين الكعبي هو خلاف اللغطي مين يحكي ليش خلاف لغطي؟ - 00:16:26

لماذا سيكون الخلاف لغطي؟ ابواه احسنت ده انت بدك تنظر يا كعبي من زاوية انه المباح في هاي الحالة انا تركت فيه حرام يعني اذا كان باختصار شخص بقول لك يا بعمل حرام يا بعمل مباح الان. شو بتقول له لأ يا عمي اعمل مباح الله يرضي عليك - 00:16:42

بل اصبح فعلك للمباح الان. اذا انت حاصرني يا بعمل مباح يا بعمل حرام. اه والله كلامك صح. اصبح فعلك للمباح الان. مأمورا به لانه الحل البديل عند شو هو - 00:17:05

ان تفعل الحرام فبيقول لك لا سعيته اعمل مباح واصبح المباح مأمورا به. بس هنا اصبح مأمورا به ليس لذاته بل باعتباره وسيلة لترك الحرام. من هاي الزاوية. وهون احنا واياك متفقين. بس تعال يا كعبي - 00:17:16

هو هو باعتبار ذاته انت بتخالفنا ان هو مش مأمور به؟ انا بدبي اجر من الكعبة هاي النقطة انت ككعبة بغض النزء هيكم غض لنا الطرف ان المباح وسيلة لترك الحرج. هو بحد ذاته مأمور - 00:17:32

حقيقة لازم كلامه هنا ان هو مش مأمور به انا قلت انه مأمور به باعتباري انه وسيلة. اذا احنا واياك متفقين اذا احنا واياك ايش متفقين بس شو بصير احيانا بعض الاصوليين بغير بعبارة بعجم الدنيا - 00:17:48

بدنا نحاول تعالج الموضوع وكذا او ينظر بزاوية بعيد شوي عن المطلوب يعني احنا شو دخلنا انه بالمباح أصبحت وسيلة. احنا الان نتكلم المباح كمباح. انت دخلتنا في موضوع انه اصبح وسيلة لترك الحرام ترى - 00:18:03

في موضوع وبيجي واحد بدخلك في قصة صحيحة بس ما لهاش دخل في السياق يعني انت ليش تطلعني لمربع وهو ما لو ش دخل في موضوعنا انا شو دخلني في باعتباره وسيلة لترك الحرم؟ ليش تقلني لذاك المربع؟ نقلني لذاك المربع - 00:18:19

اعمل لي ضربك في الساحة الاصولية. وصرنا في كل كتاب اصولي لازم نناقش قول الكعبة. وهل المباح مأمور به باعتباره وسيلة لترك الحرام؟ لذلك اتفق مع الطوفي وبديش اقرأ كلامه حقيقة لانه المسألة سهلة هذي مش كثير صعبه. انت اقرأوا وعدكم. الطفل يتكلم بكلام واضح. يقول لك في النهاية احنا متفقين على النتيجة. بس هو نظر من زاوية - 00:18:35

هي مش زاوية بحثنا. فلذلك الخلاف يقرب ان يكون خلافا لغطيانا ان شاء الله. طب النقطة اللي بعدها المسألة الثانية اللي عادة تبحث في مسألة المباح وهي مسألة حكم الاعيان - 00:18:55

قبل ورود الشرع الانتفاع بالاعيان قبل الشرع. اللي هي المسألة اللي بعثنا فيها مع المعتزلة وناقشتا فيها وقلت لكم انه في اعتقادي انه فيها شوية خلط الان الاعياد المنتفع بها - 00:19:10

سيارة اه حصان ثمار اي عين يمكن الانتفاع بها قبل ان تأتي شريعة محمد صلى الله عليه وسلم ايام الجاهلية ماذا سيكون حكمها خلينا نرتب افكارنا. على طريقة المعتزلة شو بده يكون حكمها؟ - 00:19:25

الآن المعتزلة راح يمشوا على طريقة الاستحسان. لكن عموماً نقول اصول المعتزلة هي التي تقبل حقيقة ان يكون لها حكم شرعي قبل ورود الشرع ركز احنا بنحكي ما حكمها شرعا - [00:19:46](#)

قبل ورود الشرع ومثل ذلك مثلها هذه الى تطبيقات الواقع المعاصر. اخوانا اللي بيعيشوا في غابات الاماazon لربما ما حداش فيهم عارف اشي انه اصلا في اشي اسمه اسلام وفي اشي اسمه محمد صلى الله عليه وسلم. في احيانا بتشفو بعض الرحالة بدخل غابات وبدخل على اشياء - [00:20:04](#)

في ناس عايشة عكوب ثاني يعني بعرفوش اشي المرريع اللي هم عايشين فيه فهذولا بشبهاوا ايضا مين ؟ كما قال ابو الخطاب الكلويDani. قال هؤلاء يشبهون اهل الفترات هؤلاء لو واحد فيهم شاف حيوان - [00:20:21](#)

ركز انت بدك تخيل حالته هذا انسان ما عندوش اي شريعة شاف حيوان امامه اكتشف نبتة جديدة ما الحكم الشرعي لهذه الاعيان بالنسبة له ؟ الان على طريقة المعتزلة المعتزلة ماذَا ترى - [00:20:37](#)

ان العقل يمكنه ان يصل للحكم الشرعي ولو لم يأت وحي اما العقل اذا ادرك مفسدة الشيء على وجه الضرر الكبير يحكم بتحريمه وان هذا حكم الله. اذا العقل ادرك مفسدة على وجه معقول مکروه. اذا ادرك المصلحة على وجه التمام - [00:20:52](#)

واجب اذا ادرك المصلحة على وجه الافضلية مندوب. اذا لم يدرك مفسدة ولا مصلحة في الشيء سيحكم العقل انه ایش ؟ ان حكم الله فيه الاباحة المعتزلة يقبل فكرهم يقبل هذه الطريقة في التفكير صح - [00:21:13](#)

لكن نحن اهل الحديث وانا شاعرة هل فكرنا يقبل هذه الطريقة في التفكير نحن مع الاشاعرة ماذَا نقول انه لا يوجد حكم شرعي قبل بورود النص. يعني لازم يجي النص - [00:21:30](#)

كيف يتصور نقول ما حكم الاعيان قبل ورود الشرع على طريقتنا. اهل الحديث والاشاعرة هنا حقيقة هذا الكلام في اعتقادي لا يصح ولذلك سنختار القول الثالث الذي اختاره بعض اهل الحديث وبعض الاشاعرة ماذَا قالوا؟ قالوا يجب ان يكون حكمها قبل ورود الشرع الوقف - [00:21:45](#)

انه احنا بنقول ما الها حكم شرعي طب يا شيخ ما هو راح يوكل راح يتعامل معها. هو يعمل اللي بده ايه انا في النهاية هو يعمل اللي بده ايه يوكل هالحصان يوكل هالغزال اللي شافه. بس انا ما بقدر اقول انه هو هو عنده حكم شرعي - [00:22:08](#)

هو بيقول لك انا اصلا هو ما عندوش شريعة كيف بدك تقولي له حكم شرعي ؟ خلينا نناقش هاي المسألة مع مين ؟ مع الطوفى قال والاعيان قبل الشرع اقرأ. قال والاعيان قبل الشرع مباحة. وقيل محظورة وقيل موقوفة. اه اذا - [00:22:25](#)

تذكر ثلاثة اقوال. القول الاول من يقول ان الاعيان قبل ورود الشرها لاحظ قبل الشرع مباحة القول الثاني محظورة الاصل فيها التحرير القول الثالث ماذَا موقوفة وقف اقرب الله من شرح الطوفى. المسألة الثانية - [00:22:40](#)

قال يعني من مسألتي المباح والانتفاع بالاعيان قبل الانتفاع بالاعيان قبل ورود الشرعية. نعم. الانتفاع. نعم. الانتفاع بالاعيان قبل ورود الشرع على الاباحة. اي على حكم الاباحة محکوم بابنته عند ابي الحسن التميمي وابي الخطاب. من من الحنابلة تبني - [00:23:00](#)

وجهة النظر الاولى وهي ان الاعيان قبل ورود الشرع على الاباحة مبنى من الحنابلة يتبنى هاي النظرة ابو الحسن التميمي وادي احد التميميين. احنا في هيكل مجموعة من الحنابلة يسموهم - [00:23:20](#)

وهذولا التميميين في العادي كانوا اقرب الى الاشاعرة يعني فكرهم العقدي اقرب الى الاشعرية. طيب الخطاب الكروdoni من اصحابنا. وهو ايضا قول الحنفية. قال قال وهو يعني الانتفاع بالاعيان على الحظر. عفوا - [00:23:33](#)

وعند الحنفية اذا على الاباحة عند التميمي وابي الخطاب ولا حنفية. الحنفية مع ابو الخطاب الحسن التميمي من اصحابنا. اذا الحنفية من الحنابلة في اثنين ابو الحسن التميمي وابو الخطاب مهمش انا اقصد يعني حتى نقر ما هو هنا موجود. اختاروا قول الاباحة - [00:23:49](#)

القول الثاني قال على الحظر وهو المنع عند ابي عبد الله بن حامد والقاضي ابي يعلى وبعض المعتزلة. القول الثاني ان الاعيان قبل

ورود الشرائع على الحظر ما بصير تتعامل معها ولا توكل ولا تشرب ولا اشي. الاصل فيها الحذر - [00:24:12](#)

طب مين اخذ هذا الرأي من الحنابلة ابن حامد وهو اخر المتقدمين عندنا اربعينية وثلاثة هجري اخر طبقة المتقدمين والقاضي ابويا على شيخ المتوسطين عند الحنابلة القاضي ابو يعلى - [00:24:29](#)

شيخ المتوسطي الجهد اختار انها على الحظر وعلى هذا قال مشى بعض المعتزلة. طيب قال وهو اعني الانتفاع على الوقف عند ابي الحسن الخرزي من اصحابنا والواقفية وهم الذين يقفون في الاحكام عند تجاذب الدالة لها. قال وعلى الوقف - [00:24:44](#)

عند ابي الحسن الخرازي قال من اصحابنا وعنده الواقفية الذين يقفون في الاحكام عند تجاذب الدالة. يعني في ناس الذين وقفوا بس فائدة على الهاشم. الذين قالوا ان الاعيان قبل ورود الشارع على الوقف - [00:25:01](#)

هذول طائفتين قالت على الوقف انه لا حكم لها لطائفة قالت على الوقف مش لانه لا حكم لها بالادلة وتعارض النصوص فلم يستطعوا الترجيح اللي قالوا ان على الوقفة في وجهتين نظر - [00:25:18](#)

ناس بتقول لك انه هي على الوقف لانه ما في حكم شرعي قبل ورود الوحي والقسم الثاني بقول لأ هي عن الوقف مش لانه ما في حكومة شرعية. لانه نظرنا في ادلة الحاضرين - [00:25:35](#)

وفي ادلة المبيحين فتعارضت عندنا الدالة ولم تستطع الترجح ووقفنا كمجتهد بتعارض عندك الدالة فشو بتقول ؟ انا اتوقف حتى يظهر الحكم هذا شكل اخر من اشكال الوقف انا لا اقبله - [00:25:48](#)

انا مع القول الاول المهم قال هذا نقل الشيخ ابن محمد ومن قال بالاباحة مطلقا ابو الفرج ابن القصار من المالكية وممن قال بالحظر مطلقا الابهري منهم ايضا. اما الشيخ ابو حامد - [00:26:02](#)

عن المعتزلة فيما لا يقضي العقل فيه من الافعال بحسن ولا قبح ضرورة او نظرا ثلاثة اقوال. يعني داخل دائرة الاعتزاز ذي ما حكينا. ابو حامد الغزالى رحمة الله عليه. نقل عن المعتزلة. لاحظ في ماذا - [00:26:14](#)

الاشياء التي لا يقضي العقل فيها بحسن ولا قبح لان الذي يقضي فيه العقل بحسن اما واجب او مندوب وما يقضي فيه العقل بقبح يا حرام يا مكروه. هم عندهم في الذي لا مفسدة فيه - [00:26:28](#)

ولا مصلحة. ماذا عند المعتزلة ؟ ثلاث اقوال الاباحة والحرظر والوقف باعتبار ماذا التعدي فرقهم. الوقف بسبب ايش تعارض الدالة. مش لانه لا حكم بسبب تعارض الدالة. نعم قال والامدي حق هذا النقل وفصله فقال المعتزلة قسموا الافعال الاختيارية الى ما هذا كلام بيرتب لك الافكار الاملة - [00:26:44](#)

رحمة الله عليه يبين لك ماذا طبعا انا اضحك على حاله صلوا عليه سمعة انه بصليش صاحب كتاب الاحكام في اصول الاحكام ليش يا جماعة بصليش الاعمدة قالوا وضعنا حبرا على اصبع رجله - [00:27:09](#)

وهو نائم ليلا ثم انتظرنا للعصر او المغرب فوجدنا الحبر لم يذهب عرفنا انه ما توضاش ما صلاش الضهر ولا العصر ولا الفجر بالله عليك هكذا. تحكم على عالم كبير بانهم لا يصلني. قد وضعوا حبرا على اصبعه - [00:27:27](#)

يعني وهو نائم في الليل اجي الفجر والظهر والعصر شاف اصبعه الليلة الثانية وجدوا الحبر موجود. شو استشهادوا؟ لو توضأ صباح الحبر. مراحس الحبر معناته زلمة ما بصللي طبعا يعني مساكين حتى العلماء ورطين مع اصحاب العقول هذه. نعم - [00:27:42](#)

قال والامدي حق هذا النقل وفصله فقال المعتزلة قسموا الافعال الاختيارية الى ما حسن العقل فمنه واجب ومنه مندوب ومنه مباح. والى ما قبحه العقل فمنه حرام ومنه مكروه. والى ما لم يقضى العقل فيه بحسن ولا قبح. فمنهم من قال انه واجب ومنهم من قال انه محرم ومنهم من توقف - [00:28:00](#)

يعني لاحظ انه هنا قال قسموا الافعال ما حسن العقل جعل منه المباح لاحظ وجعل ما لم يقضى فيه العقل بحسن ولا قبح. فمنهم من قال انه واجب ومنهم من قال انه - [00:28:18](#)

محرم ومنهم من قال بالتوقف الان بدبي طرحة اخرى. انه المباح عندهم ضمن ايش ما حسن العقل البعض يقول لا البعض يقول المباح وكل ما لم يقض فيه العقل - [00:28:32](#)

بحسن ولا قبح مشكلة المعتزلة انهم اراء وتيارات واختلافات وكل واحد بخالف الآخر فشوي بتصرير تحرير اقوالهم متبعة. المهم مش موضوعنا. قلت هذا بعض ما نقل في هذه المسألة وهي من فروع تحسين العقل وتقبيله وسيأتي الكلام فيه ان شاء الله تعالى. طيب.

ثم ثم لنتكلم على ادلة مختصر - 00:28:46

ما بيهمناش الموضوع. بيهمنا نشوف شو الدليل اللي قال الاعيان قبل ورود الشرع على الاباحة المبيح ماذا قال هل خلقها لا لحكمة عبث ولا لا حكمة الا انتفاعنا بها اذ هو خال عن مفسدة كالشاهد. الذين قالوا ان حكمها على - 00:29:09

قالوا ربنا لما خلق هاي الاشياء معقول خلقها. خلق الخيل والاحصنة والنباتات. خلقها لا لحكمة عبث. والله منزه عن العبد سبحانه ولا حكمة الا ان ننتفع بها المقدمة الثانية ولا حكمة الا انتفاعنا بها. اذ هو خال عن - 00:29:29

مفاسدة اذ هو خال عنه مفسدة كما هو مشاهد اذ هو خال عن المفسدة. فإذا كانا نقول انها مباحة الحقيقة نعم انا اوافق على المقدمة الاولى انه يستحيل ان الله خلق الاشياء بـلا حكم - 00:29:52

بس انا بتكلم عن ناس ما عندهمش شريعة وهم مش قادرین يحسموا اصلا يا الناس ما عندهم شرع اصلا وهم لا يعرفون ما حكم الله فيها. فانا بقول ممكن يستعملوها. هم كحياتهم - 00:30:13

عم بستنوا واحد يقول لهم حرام حلال هم ما عندهم شرع اصلا فهم ممكن يتتعاملوا معها بحججة انه نستفيد منها لكن في النهاية لا استطيع اقول ان الاباحة هنا حكم شرعي لهم - 00:30:26

لا يمكن ان نقول ان الاباحة هي حكم شرعي لأن الحكم الشرعي ما هو؟ خطاب من الله ومقتضى خطاب الله. وهون فش خطاب فيها. فحتى لو كانوا هم سينتفعون بها هم سينتفعون بها لأنهم مستفیدین منها. مش لانه عندهم فيها - 00:30:41

حكم او خطاب شرعي من الله. فإذا هذا الدليل لا يصلح للقول بالاباحة الا على اللي بفكر بطريقة المعتزلة سيد فکر بالمعتزلة المعتزلة بزبط. انه بفكروا بالعقل. اما هون احنا بنفكري بايش؟ بالنص. هل عندي وحي ولا لأ. طب ما راح اطول فيه. اقرأ. دليل - 00:30:58

في ردود كثير رد فيها ذكر الردود على هذا القول. انا مش هدفي اناقشها ضمن هذا المستوى بلغة الوصول. انت حاول تقرأها وحدك. طيب. وقال مع الحاضر تصرف في ملك الغير بغير اذنه فحرم. كالشاهد ثم الاقدام عليه خطير. فالامساك احوط - 00:31:17

ايش يعني قال الذي يقول انه الانتفاع بالاعياد قبل ورود الشرح محظور شو بقول يقول لا يجوز لك ان تتصرف في ملك الغير بدون اذنه. وهذا الكون ملك الله انت ما بصير تتصرف بعين ولا بدابة ولا بنبات حتى توخذ اذن من الله. ومن اين يأتي الاذن - 00:31:39

من الشريعة اذا قبل ان تأتي الشريعة حكم انتفاعك بالحيوانات والنباتات حرام شرعا. انت حرام شرعا نرجع للمقدمة هذا انسان يا رجال هو ما عندوش اي تصور عن شريعة. الان ما عندوش شريعة. هذا عايش في غابات الاماazon. او على جبال بعيدة عن العالم كلها - 00:32:02

اصلا ما الفائدة انك تقول حرام شرعا بالنسبة شو فائدة انك تقول له حرام شرعا. ما هو ما عندوش شريعة اصلا هو غائب عنها تماما احيانا تصور المسألة بصورة في اعتقادي مغلوطة - 00:32:24

يخليك تأتي باقوال فيها اشكال. ولا تعرف ان تحملها بعد ذلك القول الثالث الذين قالوا بالوقف ثلاث منه وثمانية وتسعين. قال الواقف الحظر والاباحة من الشرع. فلا حكم قبله. والعقل معرف لا حاكم. هذا الصح - 00:32:39

الذين قالوا بالوقف شو قالوا؟ الحظر والاباحة من مين من الشرع احكام شرعية ولا حكم قبله يعني قبل هروب الشرع اذا ما فيش حكم والعقل معرف العقل يعرفي محسن الاشياء - 00:32:58

يعرفني قبائلها لكن لا يعطيوني حكم لا يعطيوني حكم اداري يستند على نص وبالتالي اقرأ هنا ماذا قال في الحجة قال قوله الواقف اي حجة الواقف على توقفه عن الجزم ببابحة او حظر هو ان الحظر والاباحة من الشرع فلا حكم قبله. اما ان الحظر والاباحة من الشرع فلان - 00:33:15

الحضري فلان معنى الحظر قول الشارع حرمت عليكم هذا او هو محروم عليكم ومعنى الاباحة قوله ابحث لكم هذا او انت مخربون في فعله كما سبق في تعريف احكام التكليف. واما انه لا حكم قبله فلان فيما قبل الشرع. وبضرورة اذ لا حاكم. وبالضرورة يعني

00:33:34 - وضرة قبل

لا يوجد حاكم وبالضرورة قبل ورود الشارع لا يوجد حاكم، فلا حكم واد لا قائل فلا قول. يعني ما دام واد لا قائل اذا لا يوجد قول من الله فلا قول لاحد. والعقل فقط معرف هذا معنى واد لا قول - 00:33:54

واد لا قائل اي شريعة تقول فلا قول. ما حداش الله قول العقل فقط معرف ولا يقول شيئا والعقل معرف لحاكم هذا سؤال مقدر ان يقال لا نسلم ان الحظر والاباحة لا يكونان الا من الشرع. بل جاز ان يصدر عن العقل قبل الشرع - 00:34:10

كما تقوله المعتزلة فاجبت بان هذا بناء منهم على ان العقل قبل شرع حاكم ونحن نمنع ذلك وانما هو معرف اي هاد ومرشد الى فهم الخطاب. ووجه الاستدلال ونحوه من التصرف في مقتضيات الاحكام بعد ثبوتها لا انه حاكم بها - 00:34:28

مثبت لها قبل الشرع. وسيأتي الكلام ان شاء الله تعالى في تحسين العقل وتقبیحه في سياق هذا الكلام. وهو الموضع الذي كنا وعدنا بذكره فيما فيه لتعرضنا به هنا. هو الان سيغرس في مسألة التحسين والتقبیح بشكل موسع - 00:34:48

نريد ان يقرأ يعني لكن احنا بدنا نكمل بس نشوف شو رأيه. طب هو الطوفي شو رأيه الاشياء الاباحة قبل ورود الشرع طيب. خلينا نشوف لماذا الطوفي اختار الرأي الاول - 00:35:03

ان الاشياء قبل ورود الشرع ما حكمها في اختيار الطوفي الإباحة نشوف قناعنا ولا احنا نقنعهم والمختار القول بالاباحة قبل الشرع. وهو وفق قوله من اصحابنا وغيرهم الاصل في الاطعمة ونحوها الحل. ليس ذلك بناء على تحسين العقل - 00:35:17  
وتقبیحه بل الحجة في ذلك الكتاب والسنة والاستدلال. اما الكتاب فقوله سبحانه وتعالى هو الذي خلق لكم ما في الارض ما في الارض جميعا وبين المغالطة اللي صارت في كلام الطوفي؟ - 00:35:36

شو قال الطوفي؟ القول بالاباحة قبل الشرع هذا الذي انا اختاره وهذا قول كثير من اصحابنا والدليل على ذلك الكتاب والسنة والاجماع اول استدلال وبين الخطأ في هذا؟ ايوه انه انت عم تستدل بالآيات القرآنية. انا طب ما هي ما كانتش موجودة. ما هذا فرض المسألة - 00:35:49

انه هم الجماعة ما عندهمش ايات قرآنية فكيف انت تستدل عليهم؟ الدليل على ان الاشياء قبل الشرع الاباحة هو قوله تعالى هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا ما هذه الاباحة العقلية اللي احنا بنحكي عنها. بس هاي بعطا هاي بعد مجيء الشرع. فكيف تستدل باية وردت بعد الشرع على حكم الاشياء قبل الشرع - 00:36:16

هذا مش صحيح. هذه هذه المشكلة. قال استدلوا بالآيات ووجه الاستدلال انه سبحانه اخبرهم اقرأ قال وجه الاستدلال انه سبحانه وتعالى اخبرهم في معرض الامتنان عليهم وتذكيرهم النعمة انه خلق لهم ما في الارض وسخره لهم. واللام للاختصاص او الملك - 00:36:38

اذا صادفت قابلا له. والخلق قابلون للملك. وهو في الحقيقة تخصيص من الله سبحانه وتعالى لهم بانتفاعهم به. اذ لا مالك على الحقيقة الا الله مثلا اما السنة وفي الصحيحين سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن السبن والجبن والفراء فقال الحال ما احله الله والحرام. طب انت بتستدل بهذا الحديث؟ طب هم اللي كانوا في الجاهلية هم كانوا - 00:36:57

هم اللي كانوا في الجاهلية كانوا بيعرفوا هذا الحديث ما كانش عندهم الحديث اصلا فهذا انا اعتقاد مغالطة هذا كلام مش صحيح انت تستدل بآيات جاءت بعد الشرع على ان الحكم قبل الشرع الاباحة. هذه تستدل بها بعد الشرع على ان اي شيء الان فصاعدا يكتشف - 00:37:17

الاصل في الاباحة مش تستدل به على شيء قبل ورود الشرع. فهذا اشكال والله تعالى ادل واعلم. طيب وفائدته قال وفائدته استصحاب ما جهل دليله سمعا. اذا شو فائدة هذا الخلاف؟ - 00:37:36

يقول فائدته استصحاب العقل الحكم في الاعيان التي جهل دليلاها الخاص بها سمعا بنفعنا. هسا هاظا فائدة بصاصيتها فائدة. قبل ورود الشرع. فالاباحة العقلية بعد ورودها. الاباحة العقلية بعد ورود - 00:37:52

نعم نستفيد منها ماذا انه اي نبات او حيوان او شيء استصحاب فيه ماذا الاباحة الاصل وهو الاباحة ما لم يرد دليل سمعي خاص فيه

اما قبل ورود الشرع لا حاجة لهاي المسألة - 00:38:12

لان الاشياء قبل ورود الشارع ما هي؟ على الوقف هذا الذي يعني ادين الله به في هذه المسألة. طيب يمكن يكون يغسل فائدة قبل الشرع انه احنا اللان هيك بحكي انه الفائدة قبل الشرع - 00:38:29

اللي ما يعتقد انه الاشياء مباحة رح يتعامل معها. والمعتقد انها محظورة مش رح يتعامل معها. والمعتقد انها متوقف فخلص رح يتركها توقيفا بنرجع ونقول هذا لا فائدة منه في اعتقادنا قبل الشرع - 00:38:47

انه قبل الشرع ما في اي حكومة. هو راح يتعامل معها لانه اصلا مش متصور انه في حكم شرعى وبالتالي هو هذا فائدته بعد الشرع استصحب الاصل ان في الاعيان الاباحة بعد الشرع - 00:39:00

وليس قبل الشرع نعم لكن في النهاية انا بهمني انظر في الاقوال التي جاءت بعد الشرع. بعد الشرع نعم البعض قال الاصل في الاعيان بعد الشرع التحرير والاصل والبعض قال الاصل في الاعيان بعد الشرع الوقف - 00:39:15

البعض قال الاصل في الاعيان بعد الشرع الاباحة هنا نعم انا اختار نعم ان الاصل في الاعيان بعد الشرع الاباحة بدليل عموم الایات هيك انا بتماشى مع قولي. نعم افضل - 00:39:38

اه نعم تمام هو الان بدك ترجع لتأويلاتن. يعني هي مساحات التأويل عندهم واسعة. يعني ماشي بقول لك هذا سياق امتنان عام لكن لا يعني هذا بحد ذاته انه يجوز لك ان تباشر الشيء - 00:39:53

قبل ان تأخذ الاذن الخاص لانك في النهاية تتصرف في مملكة الغير. يعني هو يقول لك هل هذه الایات صريحة اني يجوز ان اباشر اي شيء بدون دليل هو بقول لك هاي يعني سهل جدا اني اطلع لك بقصة انه هذه تأويلات عن - 00:40:27

يعني انا متفق انا واياك. بس انا بحاول اقرأ لك العقل الآخر العقد الآخر قد لا يؤمن بهاي التلازمات اللي انت بتحطها. مش كل الناس ستقتعن. ماشي. انا واياك مقتعنين بهذا. وممكن يقول لك لأ هذي ايات اعطت عموميات ان الله خلق لكم ما في الارض جميما - 00:40:45

لكن في النهاية حتى لو انا ممكن اجي اقول لك ترى هذا البيت لك شسمه اه ما بتتصرف فيه حتى اعطيك ممكن يطلع لك بقضية لغوية انه انا لو امتننت عليك بصنع بيت ممكن اكون انا حاط لك ايش؟ نصوص اخرى ان الاصل في المسلم لا يعمل الشيء حتى يأتيه - 00:41:01

في نص او يفعل كذا وانه متبع لا مبتدع. فيبيجي بعطيك استدللات اخرى بجمع بينها وبين هاي الاستدللات ويتكون التوليفة النهاية. صح ربنا مطمئن علينا لكنه لا يريد منا ان نتصرف الا بعد اذ - 00:41:20

ممکن تطلع هاي التوليفة عنده انا واياك لا شايفين ان النصوص هاي باطلاتها؟ تقتضي الاباحة بعد الشرع. اه. تقتضي الاباحة. بعد الشرع وهذا الذي نميل اليه ونختاره. اخيرا ما هو بدناش نفتح مشايخ مشايخ الاسئلة ايوا - 00:41:33

نعم طبعا اصل قابل الشرع لأ ما انا ما قلت لك لذلك انا عدتها قلت لك ليش قلت لكم هاي الثمرة فائدتها بعد الشرع ما قبل الشرع لا فائدة لي فيها - 00:41:50

لاني انا لا ارى اي حكم قبل الشرع اللي اخذوا انه قبل الشرع الحظر او الاباحة اه والله راح يمشوا عليها وراح يبنوا عليها احكام اللي متبنين هذا من اي ناحية - 00:42:01

هو فعليا اذا انت ماخذ على الحظر اذا انت معتزلي ماشي بطريقة المعتزلة. المعتزلة بتقول هاي هاي مشكلة الفكر الاعتزالي المعتزلة بتقول الناس اللي في غابات الاماazon اذا قلنا ان الاصل في الاعيان قبل الشرع الحظر - 00:42:20

اذا هم راحوا اكلوا من هاي الاشجار هم اثمين فاهم شو اثرها عندهم؟ المعتزلة بعضهم طبعا شو بقول مش بقول لك الاعيان قبل الشرع على الحظر شو ما ادي هذا؟ انه الانسان اللي عايش في الغابات - 00:42:39

لازم يشغل عقله. هيك بحكي المعتزلة اذا عقلك على طريقة الاعمدة على الاقل اذا عقلك ما اعطاك يعني شاف شي فلم يلاحظ فيه هل هو مصلحة او مفسدة؟ شو لازم يقول - 00:42:55

على الحظر اذا عقلك نظر في شيء ولم يشاهد فيه مصلحة ولا مفسدة. وبعضاً المعتزلة يغلب جانب شو ؟ الحظر. طب شو يعني غالب جانب الحظر؟ هو بقول يا ايها الشخص اللي عايش في غابات الاماazon انت لازم تفكر بهاي الطريقة - 00:43:09

لازم تفكر بهاي الطريقة انه انا لا ادرك حسنا ولا قبحا فساغل جانب الحظر فحرام اكل هاي النبتة واذا اكلتها انت اثم تعقيدات المسألة. فكل هذولها عايشين في اللادغال والغابات - 00:43:26

كل اللي بعلمه الان في الاشياء التي لا يعرفونها حسنه من قبحها هم مئاتمین على رأي المعتزلة انه لازم يشغلوا عقولهم خلفوهم للجماعة لازم شغلوا عقولهم اللي قال ان الاصل الاباحة لا ريجهم لجامعة الاماazon خالص يعني. ماخدين راحتهم - 00:43:41  
بالنسبة انا احنا هنا البعض قال الذين قالوا بالوقف انه لا حكم قبل الشرع شو الفرق بينهم وبين اللي قالوا بالاباحة حقيقة من حيث الواقع نحن والذين قالوا بالاباحة قبل ورود الشارع - 00:44:00

النتيجة ستكون واحدة من حيث الواقع. ليه لانه هاظا اللي عايش في الغابة هو اصلاً مش متخيّل انه في شريعة هو شاف اكل راح يوكله شاف اعصار راح يذبحه شاف شففة. يعني هو مش بفكر بطريقة شرعية. فاحنا واياهم سنكون متفقين على النتيجة. انه هو راح يتعامل معها - 00:44:18

بس هم بقولوا هو يتعامل معها وهو مباح له شرعاً التعامل. واحنا بنحكي هو بتعامل معها والحكم فيه ايش؟ احنا نؤمن. الوقف انه ما عندوش اي ادنى دليل في هذا الموضوع - 00:44:35

خلافنا سيكون نظري في هذا اما مع اللي قالوا بالحظر لا الخلاف راح يكون عملي ومؤثر سامحوني بس اخضراء ايوا سريعاً. اه مهو ماشي بس هذا الحكم احنا كناس انت في نهاية الحكم الشرعي ما هو؟ مش مقتضي خطاب الله؟ - 00:44:47  
اذا ربنا بده يكون خاطبنا ربنا بده يكون ايش؟ خاطبنا. انت بتعرف ليش قطعت في ذهن فكرة انه ممكن بعض الاشاعرة اللي قالوا بهذا بناء على ماذا الكلام النفسي انه هذه الايات هي موجودة قديماً في الازل - 00:45:12

قبل ان يخلفنا الله يبعث امة محمد صلى الله عليه وسلم. ممكن يعني اخذوا بعد الكلام النفسي انه هي موجودة في القدم. ممكن تمام بس في النهاية ما فيش فائدة بالنسبة للبشر. لانه هذا عند الاشاعر هو ضمن الكلام النفسي - 00:45:32  
لم يسمع به المخلوقين ولم يعرفوا. وانت في النهاية حكم حتى يكون عفواً لما نحكي بعلم. لما احكي انا بدبي اكون حكم. بدبي احكم على مواطنين بحكم بدبي كون المواطن عارف شو نص القانون - 00:45:45

صح ولأ؟ بده يكون المواطن عارف شو نص القانون ولا شوف فائدة قبل ما يوجد مواطنين في الاردن يوجد مواطن اصدر احكاماً ما في فائدة الان لانه هو المواطن مش موجود ولم يسمع بها. متى يكون الحكم للمواطن ذو فائدة؟ - 00:45:59

ما يكون في امكانية للوصول اليه مع عدم وجود اي امكانية للوصول للحكم فغلط اقول والله هذا المواطن الحكم في حقه الحاضر ولا الحكم في حقه الاباحة. طيب نيجي الان على خطاب الوضع بدني - 00:46:17

بعد انتهينا من الحكم التكليفي ماذا قال ابن نصر الله في تعريف الاحكام الوضعية قال رحمة الله خطاب الوضع الحكم على وصفهم بعلية او سببية او شرطية او مانعية. اه بلاحظ انا احياناً ابن نصر الله الكتاني ما بيتابع الطوفي - 00:46:30

صار تعريف سهلة جيد لكن حابب تكون جداً مختزلة. مختزلة. قال خطاب الوضع الحكم على وصف ما على اي وصف لانه علة لحكم تكليفي او سبب لحكم تكليفي او شرط لحكم تكليفي او مانع من حكم - 00:46:48

تكليفي هذا بسمي انا تعريف بليدي البلدية يعني هو مش هدفه بنصر الله انه يعطيك تعريف حدي هدفه انه يقرب لك الصورة. احنا في النظم الصغير شو عرفنا الحكم الوضعي مين يذكر؟ - 00:47:08

خطاب الله خطاب الله يجعل شيء ما اللي هو الوصف اللي سماه هنا بنصر الله الوصف خطاب الله يجعل وصف سبباً لحكم او شرطاً له او شرطاً له او مانعاً - 00:47:25

او رخصة او عزيمة او صحة او فساداً. مش هيكل عرفناه في انت باماكانك تنقل هذا التعريف هنا وتمشي عن نفس الطريقة خطاب الله يجعل وصف من الاوصاف علة لحكم تكليفي او سبباً له او شرطاً او مانع. طبعاً لاحظ انه فرق بين العلة والسبب واحنا ذكرنا -

تفرقنا بين العلة والسبب اظن النظم الصغير يعني قلنا البعض بيسوي بينهم البعض بفرق بينهم قادر على اننا نشير اليه هنا. الطوفي  
 مثلاً بماذا عرف الخطاب الوضعي؟ قال الطوفي خطاب الوضع - 00:48:02

قال ما استفید بواسطة نصب الشارع علماً معرفاً لحكمه لتعذر معرفة خطابه في كل حال. قال هكذا ما استفید خطاب الوضع هو ما  
 استفید بواسطة نصب الشارع. جرثومي الوضع. الوضع - 00:48:19

معنى النصب نسبت شيئاً جعلت شيئاً وضعت شيئاً. سمي ايش؟ وضع من النصب الوضع الجعل كلها كلمات متراوحة هنا ما استفید  
 بواسطة نصب الشارع تمام طبعاً هنا هذا يشابه تعريفه للخطاب التكليفي - 00:48:37

في الخطاب التكليفي مقتضى خطاب الشارع هنا نفس الاشي لما عرف الوضع ايش قال ما استفید قريباً من كلمة مقتضى الشيء الذي  
 استفذاه الشيء الذي استفداه بواسطة ماذا؟ من خلال ماذا - 00:48:58

ان الشارع نصب علماً علماً يعني عالمة معرفة لحكمه والشروط والموانع والعلل هي علامات معرفة بالاحكام اليه كذلك ونحن وضعنا  
 لكم قاعدة اذا بتذكروا النظم الصغير لما قلنا اي حكم تكليفي - 00:49:16

اي حكم تكليفي ماذا؟ بشبكة من الاحكام الوضعية هذه فلسفة الحكم في الشريعة الاسلامية. اي حكم تكليفي له سبب وله شروط  
 وهناك مواعظ صحيح من حكم التكليف متى يوجد اذا وجد سببه - 00:49:37

ووجدت شروطه وانتفت الموانع حتى في القانون. مش هيكل عندنا في القانون اي حكم عبارة عن ماذا؟ اي حكم يوجد الله اسباب وهذا  
 السبب لازم توجد معاشر شروط تطبيق الحكم. وفي موائى متى وجدت خلص ما بنطبقش عليه الحكم - 00:49:59

اذن اي حكم حتى في الدنيا هو مربروط بشبكة من اسباب وجود الشروط والدفاع الموانئ حتى في العقيدة. مش بقول لك احكام  
 الكفر والایمان متوقفة على ايش؟ وجود الشروط انتفاء الموانئ - 00:50:15

احكام التفسيخ والتبرير لابد شروط وانتفاء هكذا هي الحياة وبالتالي هيكل فلسفة الشريعة بدك تكون متتصورها. ان الحكم التكليفي  
 مرتبط بشبكة. فلذلك وماذا عرف الطوفي الحكم الوضعي قال هو ما استفید. بمعنى - 00:50:30

قريبة من تعريفني ما استفیدت بواسطة نصب الشارع الحكيم اشياء اجعلها علامات معرفة لماذا؟ بحكمه التكليفي بحكمه اي التكليفي  
 لماذا؟ قال لتعذر معرفة خطاب الله في كل حال. شو معنى هاي الجملة اللي تعذر معرفة خطاب الله في كل حال - 00:50:45

في بعض الاصوليين شو بقولوا بقولوا لماذا فلسفة الشريعة تقوم على انه كل حكم تكليفي مرتبط بسبب وشروط وانتفاء موائى قال  
 لانه لو لم توجد هاي الشبكة اذا كان المسلم يحتاج في كل وقت ان الله يخاطبه. يقول له يا فلان دخل وقت صلاة الظهر - 00:51:09

يا فلان روح صلي اه روح توضأ واستر العورة واجتنب النجاسة وتوضأ. يا فلان او عك كذا هل معقول ان الشارع كل ما به منك شغله  
 به يخاف يقول لك يلا يا فلان روح اعمل وعليك كذا وكذا وتعملش كذا وكذا - 00:51:33

هذا لا يمكن حتى في القانون هل يمكن في القانون في اي بلد اللجنة بتحطوا القانون؟ ليش بتحطوا قانون وبكتبوها  
 وبحط لك الله اسباب وشروط موائى؟ لانه مش ممكن - 00:51:51

صاحب القانون او اللي عنده بده يسوق قانون انه بده يحكي مع كل مواطن كل ساعة ترى او عك تسوق بسرعة ستين. اذا شفته  
 بسرعة ستين كذا شروط يعني هكذا لا يمكن عقلانا ولا عرفا ان تستمر الاحوال - 00:52:04

استعيض عن خطاب الله لك في كل حين بماذا بوضع شبكة اسمها اسباب والشروط والموانع. فربنا اعطاك ايها قال لك اذا زالت  
 الشمس عن منتصف السماء خلص اعرف انه وقت الظهر دخل. واعطاك ايها من البداية اي صلاة - 00:52:18

الى شروط انت بتوكدها في كتاب الفقه. الطهارة من الحدث كذا كذا. وفي مواعظ منها. انت بتوكذ هاي الكمشة بتصرير خلص انا مش  
 محتاج خطاب من الله في كل وقت - 00:52:36

يخبرني شو المطلوب مني. انا صرت افهم ماذا يريد الله مني. من خلال ايش شبكة خطاب الوضع هذا معنى كلام الطوفي لتعذر  
 معرفة خطابه في كل حين. انه يتتعذر كل ساعة ربنا يخاطبك - 00:52:48

يقول لك الان صلي يلا الان صوم رمضان كذا وكذا. ولما يجي رمضان السنة الجاي يرجع ربنا يخاطبك هذا لا يتتصور تأني وبالتالي الاسباب والشروط والموانع كانها معرفات لك ماذا يريد كيف يريد الله - [00:53:04](#)

ان تقيم هذه العبادة وقتنا وشروطها وموانعها وضحت اخوانى الفكرة؟ طيب اه الان خلينا نيجي نحكي ما هي الفوارق الخطاب التكليف وخطاب الوضع خطاب التكليف وخطاب الوضع اول حكم التكليفي والوضعي. شو الفوارق بينهم؟ اولا الخطاب التكليف - [00:53:20](#)

هذا هو الاصل الخطاب الوضعي هو ماذا عبارة عن تبع تمام الفرق الثاني كل خطاب تكليف لا بالعكس كل خطاب وضع مرتبط خطاب تكليف لكن هل هناك مانع ان ربنا يأمر الصحابة بشيء لمرة واحدة وخلاص - [00:53:53](#)

بدون اسباب ولا شروط ولا موانع ربنا سبحانه يقول للصحابه اعملوا كذا وخلصنا. في مانع؟ وقالوا يتتصور وجود خطاب التكليف دون وجود خطاب وضع بدون اسباب ولا شروط ولا موانع - [00:54:30](#)

لكن خطاب الوضع الشرعية لا يتتصور بدون وجود اي ش تكليف. يعني شو الفائدة انه يكون والله ربنا بقول لك في سبب كذا وفي شرط كذا عليك وفي مانع. طب هذا مشان شو - [00:54:42](#)

كان في تكليف يا اخي. هو بكلف بشغله وبعطيك اسبابها وشروطها وموانعها وكل خطاب وضع هو لازم يكون مرتبط بخطاب تكليفي لكن لا يستترط في كل خطاب تكليفي ان يكون معه خطاب وضع وان كان في العادة معه. يعني انت هاي الحالات انه خطاب تكليفي ما هوش خطاب وضعي - [00:54:55](#)

حالات محدودة جدا جدا. بس متتصورة يقول للصحابه اعملوا كذا وخلص لكن العكس لا. قالوا كل خطاب وضعي لازم يكون معه خطاب تكليفي. اذا ليس نطاق تكليفي يستلزم وضعي اه الفرق الثالث - [00:55:15](#)

ان خطاب التكليف عبارة عن اي ش امر او نهي انشاء خطاب الوضع عبارة عن اي ش؟ اخبار النهاردة انت الواجب انك تصلي الضهر انا بخبرك انه صلاة الضهر سببها زوال الشمس. وشروطها كذا وكذا - [00:55:40](#)

والمواهنة منها كذا وكذا. طب ممكن شخص يجي يقول لي اي ش طب الشيخ آآ الشروط هاي بعضها انا مأمور اني اعمله لاستقبال القبلة ماشي هو شرط بس في نفس الوقت - [00:55:59](#)

شو بتقولي انه واجب استقبال القبلة؟ الوضوء شرط للصلاة لكن هو اي ش واجب اني اعمله طب ليش حطيتوا خطاب وضعي؟ بنقول هو خطاب وضعي لما يكون فقط اخبار من الله - [00:56:12](#)

لكن لما اقول لك انه يجب عليك ان تعمل هاي الشروط. هنا رجعناه لخطاب تكليفي بدك تفهم هاي الجزئية. اذا احنا بنقول الوضوء شرط للصلاحة نهاية الصيغة وضعي لما اجي على قاعدة ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب - [00:56:28](#)

انا حولته هون لحكم تكليفي فانت الشيء له نظرتان ممكن يكون هو خطاب وضعي من جهة وتكليفي من جهة اخرى فالوضوء من حيث هو شرط للصلاحة وضعي اذا استعملت هاي العبارة. طيب من حيث انه يجب ان اتوضاً للصلاحة - [00:56:45](#)

اصبح امر ونهي واصبح تكليفيا لقاعدة ما لا يتم الواجب الا به. مش احنا اصلا قلنا قاعدة ما لا يتم الواجب الا به. ليش هي قاعدة عظيمة انه هي عبارة عن ماذ؟ كل شرط عقلي او عادي او شرعى - [00:57:02](#)

لا تتم الصلاة او العبادة الا بها. او المعاملة الا به اصبح حكم التكليف شو هو واجب شكية فاحنا كل الاحكام الوضعية اسباب وشروط وموانع بتحولها لاحكام تكليفية. من خلال قاعدة ما لا يتم الواجب الا به - [00:57:17](#)

وهو واجب لاحظ هاي القاعدة قديش خطيرة كل حكم وضعي سبب شرط مانع انت بتحوله لحكم تكليفي من قاعدة اي ش ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب تكليفا انا خبرتك عنه وضعا هناك. بس انت الان لازم تحول لي ايه - [00:57:37](#)

بحكم تكليفي من خلال القاعدة. شف اهمية هاي القاعدة. وكم هي واسعة في الشرعية الاسلامية يعني هذى الافكار طبعا هو وضع فرق ثانى صفحة اربعينية وستطعش بس انا ماني ما دخلتش دماغي كثير - [00:57:55](#)

حافظت عن الطوفى في هذا الموضوع. طيب. اه في شرط رابع. اه هذا مهم الخطاب التكليفي هذا فرق رابع بينهم. مشان وين بدبي

احطه الخطاب التكليف يشترط الشروط الخمسة اللي مرت معنا في المكلف به. تذكروا الفعل المكلف به ماذا يشترط فيه -

00:58:09

ان يكون معلوم الحقيقة معلوما للمكلف انه مكلف به معدوما ممكنا صحيحاً؟ وش كمان ذكرنا؟ ان يكون فعلاً تمام هاي القضية ان يكون معلوم الحقيقة للمكلف يعلم انه مكلف. هاي الشروط الخمسة -

يعني حتى تكون هذه تكون في الخطاب التكليفي الامر او النهي؟ نعم. الخطاب التكليفي الذي هو امر او نهي انشاء لازم يكون الفعل حتى يكون عندي خطاب تكليفي معلوم الحقيقة -

يعرف المكلف انه مطالب به ممكنا كذا اما بالنسبة لخطاب الوضع قالوا لا تشترط فيه ان يكون معلومة الحقيقة للمكلف ومعرف

تفاصيله ان يكون يعرف انه مكلف لانه اصلاً ما فيش تكليف -

وخطاب الوضع مجرد ماذا اخبارات خطاب الوضع لا يتوقف عن الشروط في الجملة التي تشترط في خطاب التكليف لاحظ ماذا قال الطوفى هنا الفرق الثالث بينهما صفحة اربعينية وستاش هو ان الطوفى طبعاً للفائدة بيسمي الخطاب التكليفي الخطاب اللفظي. وهو معتبر على كلمة خطاب تكليفي -

يحب بسميه الخطاب اللفظي. اذا حاب يتتوسع يقرأ لي ماذا؟ عنده يعني اقرأها لحالك المهم يقول اما الفرق بينهما من حيث الحكم وهو ان خطاب اللفظ اللي هو بسميه التكليفي -

الذى يعبر عنه بخطاب التكليف اللي انت بتتحكوا عنه خطاب تكليف يعني انا بسميه لفظ هيک بقول لك يشترط فيه علم المكلف وقدراته هل هو الامكان ان يكون علم المكلف -

وقدرتة على الفعل وكونه من كسبه فعل له بالفعل ان تكون اذا فعلا رکز هو على هاي الشروط. ان يكون اه علم المكلف به ورکز على شرط القدرة عليه مو الامكان -

وان تكون فعلاً له من كسبه الصلاة والصيام والحج بخلاف خطاب الوضع فلا يشترط في في الاسباب والشروط والموانع ان يعلم المكلف ان الله سبحانه وتعالى وضع هذا الشيء سبباً لهذا الشيء. يعني حتى يكون الحكم الوضعي موجود هذا لا يتوقف على معرفتك حتى لو ان تكون جاهل سببى -

انه هذا مجرد ايش اخبار انا مش عم بامرک بشي الحكم الوضعي سيوجد لانه مجرد خبر سواء علم المكلف به او لم يعلم قدر المكلف عليه او لم يقدر زوال الشمس عن كبد السماء -

سبب لدخولني وقت الظهر بتقدر انك تزيل الشمس عن كبد السماء. وزوال الشمس عن منتصف السماء -

هذا ليس فعل انت تفعله. هذه حركة تلقائية للاجرام. فلا هو مقدور لك من حيث الامكان. ولا هو من كسبك من حيث فعل. فليس فعل لك احياناً اه ممكن يكون الخطاب الوضعي من فعلك -

زي الوضوء الوضوء ممكن ومن فعلك هنا في هذه الحالة توجد. هو يقول لك لا يشترط في خطاب الوضع ان يكون معلوماً. لا يشترط ان يكون مقدوراً. ممكن يكون مقدوراً كما يكون مقدوراً. لا يشترط -

ان يكون فعلاً لك. ممكن يكون فعل لك زي الوضوء. ممكن لا يكون فعلك. مثل مرور الحول. على الزكاة. هذا اشي من فعلك حول هذا الزمن انت ما الـ عـ لـ عـ اـ ةـ فـ يـ هـ . فلا يشترط اذا في اذا نقول في خطاب التكليف لابد وان يكون المكلف -

حتى يصح التكليف عالماً به قادرًا عليه؟ فعلاً له خطاب الوضع لا تشترط هذه الامور فيه هذه فوارق جوهيرية من خطاب التكليف وخطاب الوضع. طيب نيجي الان على اول صورة من صور -

طبعاً زي ما قلت لكم ابن نصر الله اعتمد تعريف بلدي خفيف سهل عليكم. برضه بمشي اموره. تفضل شيخ التكليف ماذا اه ان خطاب التكليف لابد وان يكون المكلف ماذا -

كلام صحيح. هذا اضيفه الشيخ يقول يمكن نصيف من الفوارق بينها ان خطاب التكليف يشترط فيه ان يكون المكلى يشترط فيه

وجود شخص مكلف وهو البالغ العاقل الذاكر غير الماجأ. ابدي الخطاب الوضعي فيبقي التطبيق حتى على غير المكلفين. صح؟ فلو ان

- 01:02:54

حصانك رفض شخصا بغير ذنب فذبحه هل انا مسؤول عن تصرفات حصاني؟ نعم يا شيخ طب هذا فعل حسان انت مسؤول انه هذا خطاب وضعي. كل من اذى انك مضامن حتى ولو كان اللادب الخطأ. طبعا ده من شروطها. اه الصبي - 01:03:20

المجنون يجب الزكاة في اموالهم ولا لا كيف وجبة انه في عندي خطاب وضعي انه هاي الزكاة مرتبطة بالمال انا بالتالي الصبي الصبي الصغير لو بالغلط كان ماسك سكين وبلغ فيها وضرب واحد ولا هو قاتله - 01:03:39

مع انه هو غير مكلف غير مكلف من وبين اجت الديمة؟ خطاب الوضع اي اتلاف فيه ضمان هذا خطاب وضعي. اي اتلاف هو سبب علة للضمان. خطاب واضح هو سبب علة - 01:03:58

فهذا لا يشترط فيه ان يكون الفاعل مكلفا فهذا اكتبهوه جميل هذا الفرق يشترط في خطاب التكليف حتى تكون مكلف وجود شروط التكليف تامة في الشخص. بالغ عاقل ذاكر غير ملجم - 01:04:16

اما خطاب الوضعي حتى اطبق اثاره لا يشترط ان يكون الشخص الفاعل مكلفا. بدليل ان الصبي لو اتلف سيارة او قتل شخصا الدية ثابتة لانه هذا ثابت بخطاب الوضع. خطاب الوضع يقول الضمان الالتفاف علة للضمان بغض النظر من المتلف - 01:04:31

نجحي الان على اول صورة منصور خطاب الوضع العلة اقرأ قال فالعلة ما اوجب الحكم الشرعي لا محالة. وهو المجموع المركب من مقتضي الحكم وشرطه ومحله واهله تشبيها بالعلة العقلية. وقد - 01:04:51

يطلق على مقتضي الحكم ولو مع تخلفه لفوات شرط او وجود مانع. وعلى الحكمة كمشقة السفر. حقيقة اعتقد انه هذه الفقرة انا مش لازم اشرحها لازم انت تشرحوها وردت النظم الصغير بحرفيتها تقريبا - 01:05:08

اني قلت لكم في النظم الصغير ان العلة تطلق عند الاصوليين على كم شيء؟ ثلاث اشياء تطلق العلة ما اوجب الحكم الشرعي لا محالة والذي يوجب الحكم الشرعي لا محال ما هو وجود المجموع المركب من - 01:05:24

المقتضي والشرط والمحل والاهل اذا وجدت هذه الامور الاربعة وجد الحكم الشرعي لا محالة لا يتختلف ابدا. مثل وطبقنا هذا على الصلاة. شوفوا صفحة اه اربعينية وواحد وعشرين عند الطوفي لما مثل في نصها. مثال ذلك - 01:05:42

وجوب الصلاة مثلا مقتضيه ما هو و قال امر الشارع بالصلاه. انا بدبي احكي المقتضي زوال الشمس عن كبد السمك المقتضي زوال الشمس عن كبد السماء. وجد المقتضي والشرط ما هو؟ - 01:06:04

اهلية المصلي لتوجه الخطاب اليه. وجود المكلف البالغ العاقل الخالي من الموانع. اضيفوها لانه كلمة الشرط هنا يدخل فيها الخلو من الموانع والمحل ما هو؟ الصلاة واهله من هو؟ الشخص المصلي - 01:06:21

اذا وجدت اربعة اشياء. وجد المقتضي وشرطه والفاعل اللي هو الشخص اللي بده يمارس الصلاة والمحل اذا وجدت هاي الامور الاربعة وجد الحكم الشرعي لا محالة عملتوا او ما عملتنا اشي اخر بس الحكم الشرعي ولزمك لا محالة لا تستطيع الهروب منه -

01:06:38

فش حال تقول لأ ما هو شيخ ما فش لنا. ما هي خلص احنا وجد المقتضي توفرت الشروط وضفة الموانع وجد الشخص الذي يفعل ووجد الفعل اذا يستحيل عدم وجود الحكم الشرعي. هييك بده يقول لك ما اوجب الحكم الشرعي لا محالة - 01:06:58

الاطلاق الثاني للعلة ما هو ان تطلق على المقتضي فقط ان تطلق على المقتضي فقط وهنا يعني ترافق السلف عند بعضهم. فاحنا قلنا قبل شوي شو المقتضي للظهور زوال الشمس - 01:07:15

اطلاق العلة على المقتضي دون النظر لتوفر الشروط وانتفاء الموانع هو الاكبر حقيقة عند الاصولية العلة على المقتضي فقط دون النظر لتوفر الشروط وانتفاء الموانع حقيقة هو الاستعمال الدارج خاصة في باب القياس. لما يقول لك العلة في باب القياس شو هي -

01:07:31

الوصف الظاهر المنضبط الذي يبني على وجوده وجود الحكومة على انتفاء انتفاء الحكم. فهذا هو المقتضي. اطلاق العلة على

المقتضي فقط هذا هو الاستعمال الاكثر دروجا. طيب. لذلك وقد تطلق العلة على مقتضى الحكم ولو مع تخلف الشروط - 01:07:49 وجود المowanع. طب الاطلاق الثالث وان تطلق العلة على على الحكمة الحكمة نفسها تسمى علة ولو كانت في باب القياس لا تصلح للتعليق انه الحكمة قلنا متى تصلح للتعليق ياشيخ؟ - 01:08:09

اذا كانت وصفا ظاهرا منضبطا. اما اذا كانت الحكمة ليست وصفا ظاهرا منضبطا لا تصلح للتعليق في باب القياس. وان كانت قد تسمى علة عند بعض الاصولية مثل المشقة في السفر. لو قلت لك ما علة الجمع والقصر في السفر - 01:08:30 بدك تقول لي العلة بالمعنى الاصولي الدقيق ولا العلة بمعنى الحكمة؟ اذا العلم بعد الحكمة اه العلة هي المشقة اما بالمعنى الاصولي ما بتزبطش لان المشقة وصف فضفاض غير منضبط - 01:08:50

العلة وبالتالي للجمع والقصر بالمعنى الاصولي ما هو الفقه؟ هو قطع مسافة واحد وثمانين كيلو عند بعضهم او مية وسبعة وثلاثين عند المعتمد للمذهب ممتاز اذا هذه الثالث اطلاقات وانا لن اشرح هاي اني بدبي امشي لانه تم شرحها سابقا - 01:09:04 اه من كان يريد يراجع تعليقنا على النظم الصغير انه الاصل كل من يحضر هذه المادة سبع النضم الصغير. هذا الاصل حقيقة السبب قال والسبب استعير لمعان. ما يقابل المباشرة كالحفر والدفع؟ طيب - 01:09:22

الان عادة في الكتب الاصولية الكبرى لما يتكلموا عن السبب بيجي يقول لك كيف استعمل الفقهاء مصطلح السبب الان الفقهاء استعملوا السبب بطريقة اوسع من استعمال الاصوليين للسبب الفقهاء استعملوا لفظ السبب - 01:09:37 هنا اعتقاد الفقهاء عموما وان كان البعض بيقول لك يقصد بالفقهاء الحنفي لان انا اعتقاد ان مراد الفقهاء عموما الفقهاء استعملوا السبب في اربع اطلاقات ما هو باستعماله للسبب اوسع بين الاصوليين - 01:09:57

ما هو الاطلاق الاول في كتب الفقه ايوا اقرأ. قال ما يقابل المباشرة كالحفر والدفن. طيب الان اول اطلاق للسبب في كتب الفقه ان يطلق السبب مقابل للمباشرة وهذا كثير في نظريات الضمان يستعمل - 01:10:10 عندكم في القانون في عندكم المباشر والمتسبد شو الفرق بين المباشر والمتسبد احسنت لكن ليس هو المباشر لل مجرم صحيح؟ هذا هذي اصلا النظريات موجودة في الفقه الاسلامي تفريق بين المباشر للخطأ - 01:10:26 بين المتسبد له والمسألة المشهورة عارف بمثلا فيها ايش هي شخص حفر بئرا في منتصف الطريق اجا واحد ماشي مع واحد دس صاحبه في الحفرة فالقاله هو فيها مين اللي مت مباشر - 01:10:49 مين المباشر للجريمة؟ اللي القى صاحبه مين المتسبد اللي حفر الحفرة في الطريق العام حضرتك ليش تحفر البئر في الطريق العام؟ فمن الذي سيتحمل الدية؟ نعم الان هنا في نظريات مختلفة - 01:11:04

البعض يقول لك ايش القاعدة الفقهية تقول متى امكن تضمين المباشر بتحمل المباشر. هيك عندنا الا قالوا اذا كان المتسبد تسببه يصل الى درجة المباشرة. هاي مسائل دقيقة شوي. يعامل معاملة المباشر. بس هادي حالات يسيبونا منها - 01:11:18 المهم اذا تعارض المباشر لل مجرم مع المتسبد يعلق الحكم على المباشر وليس المتسبد بس هذا الاطلاق للسبب هنا هذا مش اطلاق الاصوليين. هذا استعمال وين؟ بتلاقوها في كتب الفقهاء. التفريق بين المتسبد والمباشر. اذا الاطلاق الاول - 01:11:37 على مقابل المباشر الثاني قال وعلة العلة كالرمي للاصابة علة العلة تسمى سببا عند الفقهاء الان ماذا يقولون انا رميت سهم فقتلك القتل ما علته المباشرة الاصابة تمام؟ وعلة العلة - 01:11:56 الرمي تمام طبعا شو الفرق بينها وبين الصورة السابقة الصورة السابقة كان في شخصين هنا في عدنا شيء وهذا الشيء هو مش فعل شخص هو علة سبب شيء. بس هاي العلة في شخص انتجهها - 01:12:26

بسموها التولد هادي انا رميت الرمي ماذا تولد عنه اصابة لا رکز اصابة ممکن ارمي بس ما تصيبيش. صح ولا ؟ وفيه كل رمي فيه اصابة؟ انا ممکن ارنب بس ما اصيده - 01:12:44 انا رميت الرمي ولد نتج عنه اصابة. الاصابة نتج عنها قتل. فهم يقولون العلة قتل حقيقة الاصابة وعلة العلة ما هي ؟ الرمي فهمتوا كيف بحلوها الفقهاء؟ فاطلاقا نظرا على علة - 01:13:00

العلة. اذا هنا ما بنتكلم عن شخصين مباشر ومتسبب. لـأ. هنا بنتكلم عن علة نتجت عن علة معينة هذه الثانية لم تكن لتنتج الا بارتباطها مع الاولى فهي منتجة عنها متولدة عنها بشكل مباشر. وان كانت بـس في هـاي الحالة الحكم سـيـعـلـقـ بماذا - 01:13:24 علة العلة يعني اـنـا راح اـتـحـمـلـها يعني الاصـابـةـ بالـشـيـ بـدـكـ عـلـةـ العـلـةـ اـنـا سـاتـحـمـلـ اللـامـ اوـ الـوـزـرـ اوـ الـجـنـاـيـةـ. لكنـ هـذـا الـاطـلـاقـ الثـانـيـ للـسـبـبـ فعلـةـ العـلـةـ تـسـمـيـ ماـذـاـ سـبـبـ يـعـنـيـ الـاصـابـةـ تـسـمـيـ عـلـةـ - 01:13:47

والرمي شـوـ بـنـسـمـيـهـ عـلـةـ الـاصـابـةـ تـسـمـيـ عـلـةـ وـالـرـمـيـ يـسـمـيـ سـبـبـ لـانـهـ توـطـئـةـ. طـيـبـ ثـالـثـاـ قـالـ وـالـعـلـةـ بـدـونـ شـرـطـهـ بـدـونـ الـحـولـ هـذـاـ الـاطـلـاقـ لـلـسـبـبـ هوـ نـفـسـ الـاطـلـاقـ الثـانـيـ لـلـعـلـةـ الـاطـلـاقـ الثـانـيـ لـلـعـلـةـ الـلـيـ ذـكـرـنـاهـ قـبـلـ شـوـيـ مـاـ هـوـ؟ـ 01:14:03 المقـتضـيـ وـهـذـاـ نـفـسـ الـاطـلـاقـ مـشـ قـلـنـاـ عـلـةـ تـأـتـيـ بـمـعـنـيـ النـقـطـةـ دـيـ نـقـولـ وـالـسـبـبـ يـأـتـيـ بـمـعـنـيـ المـقـضـيـ وـجـودـ المـقـضـيـ مـعـ دـمـ النـظـرـ الىـ الشـرـوـطـ وـاـنـتـفـاءـ الـمـوـانـعـ. فـمـثـلاـ النـصـابـ هوـ المـقـضـيـ لـوـجـوبـ الزـكـاـةـ. صـحـ؟ـ اـنـ تـمـتـلـكـ النـزـامـ. يـسـمـيـ عـلـةـ - 01:14:23 ويـسـمـيـ سـبـبـ اـذـنـ نـسـتـطـيـعـ انـ نـقـولـ الـاطـلـاقـ الثـالـثـ اـنـ تـطـلـقـ السـبـبـ بـمـعـنـيـ اـيـشـ بـمـعـنـيـ عـلـةـ الـاطـلـاقـ الثـانـيـ طـبـعاـ مـنـاسـبـةـ هـيـ نـفـسـ عـلـيـ الـاطـلـاقـ الثـانـيـ لـلـعـلـةـ. اـخـيـراـ قـالـ وـالـعـلـةـ الشـرـعـيـةـ لـاـنـ عـلـيـتـهـاـ لـيـسـتـ بـذـاتـهـاـ بـلـ بـنـصـبـ الشـارـعـ فـاـشـبـهـتـ السـبـبـ وـهـوـ مـاـ يـحـصـلـ الـحـكـمـ عـنـهـ لـاـ بـهـ - 01:14:43

الـحـقـيقـةـ فـيـ بـعـضـ الـكـتـبـ الـكـامـلـةـ وـهـذـاـ اـطـلـاقـ لـلـسـبـبـ بـنـفـسـ مـعـنـيـ عـلـةـ بـسـ ايـ مـعـنـيـ لـلـعـلـةـ؟ـ المـعـنـيـ الـاـولـ المـعـنـيـ الـاـولـ بـنـضـيفـ وـالـعـلـةـ الشـرـعـيـةـ اـكـتـبـ الـكـامـلـةـ اـطـلـاقـ السـبـبـ عـنـ عـلـةـ الشـرـائـيـةـ الـكـامـلـ. شـوـ عـلـةـ الشـرـعـيـةـ الـكـامـلـةـ؟ـ وـجـودـ المـقـضـيـ. مـعـ وـجـودـ الشـرـوـطـ وـاـنـتـفـاءـ الـمـوـانـعـ. مـعـ وـجـودـ الـمـحـلـ. مـعـ وـجـودـ الـاـهـلـ - 01:15:11

تمـامـ طـبـ لـمـاـ عـلـةـ الشـرـعـيـةـ الـكـامـلـةـ يـصـحـ تـسـمـيـتـهـ سـبـبـ الطـوـفـيـ بـحـثـ هـايـ الـمـسـأـلـةـ وـعـلـيـ اـخـتـمـ فـيـ صـفـحةـ اـرـبـعـمـيـةـ وـثـمـنـيـةـ وـعـشـرـيـنـ. يـقـولـ عـلـلـ عـلـةـ الشـرـعـيـةـ الـكـامـلـةـ لـمـاـ سـمـيـتـ سـبـبـ - 01:15:37

هـوـ اـصـلـاـ هـتـقـولـ لـيـ اـنـتـ شـوـ مـشـكـلـةـ شـوـ مـشـكـلـةـ اـنـهـ عـلـةـ الشـرـعـيـةـ الـكـامـلـةـ نـسـمـيـهـ سـبـبـ يـقـولـ قـوـلـهـ سـمـيـتـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ فـيـ مـلـحـظـ عـقـدـيـ نـوـعـاـ مـاـ نـتـبـهـ شـوـيـ وـسـمـيـتـ سـبـبـ اـلـىـ اـخـرـهـ. قـالـ هـذـاـ فـيـهـ اـشـارـةـ اـلـىـ مـبـحـثـ عـقـلـيـ. هـايـ مـسـأـلـةـ شـوـيـ عـقـلـيـ - 01:16:12 وـهـيـ اـنـ عـلـلـ عـقـلـيـ مـوـجـبـ عـقـلـاـ لـوـجـودـ مـعـلـوـلـهـاـ عـلـةـ عـقـلـيـةـ الـكـامـلـةـ اـنـاـ بـتـذـكـرـواـ عـلـةـ الشـرـعـيـةـ الـكـامـلـةـ هـذـاـ اـصـلـاـ مـفـهـومـ اـخـذـوهـ مـنـ وـبـنـ قـيـاسـاـ عـنـ عـلـةـ عـقـلـيـةـ الـكـامـلـةـ. شـوـ عـلـةـ عـقـلـيـةـ الـكـامـلـةـ؟ـ - 01:16:29

وـجـودـ المـقـضـيـ عـقـلـاـ مـعـ وـجـودـ شـرـوـطـهـ عـقـلـاـ مـعـ اـنـتـفـاءـ الـمـوـانـعـ عـقـلـاـ مـعـ الشـخـصـ وـالـمـحـلـ هـذـيـ بـسـ الـاـمـورـ عـقـلـيـةـ قـالـوـاـ اـذـاـ وـجـدـ المـقـضـيـ عـقـلـاـ مـعـ شـرـوـطـهـ عـقـلـاـ مـعـ اـنـتـفـاءـ الـمـوـانـعـ عـقـلـاـ مـعـ الشـخـصـ يـجـبـ اـنـ يـوـجـدـ مـاـذـاـ - 01:16:51

مـعـلـوـلـ مـثـالـ ذـلـكـ كـسـرـتـ الـزـجـاجـ وـجـدـ المـقـضـيـ مـاـ هـوـ؟ـ اـنـيـ ضـرـبـتـهـ فـاـنـكـسـرـ مـعـ تـوـفـرـ شـرـوـطـ الـكـسـرـ شـفـاءـ الـمـوـانـعـ وـجـدـ الشـخـصـ الـفـاعـلـ وـجـدـ الـمـحـلـ مـكـسـورـ هـنـاـ عـقـلـاـ لـازـمـ يـحـصـلـ مـاـذـاـ لـازـمـ يـحـصـلـ النـتـيـجـةـ الـعـفـوـ الـاـلـشـيـ الـاـنـكـسـارـ - 01:17:07

تمـامـ وـجـدـ المـقـضـيـ وـهـوـ الـكـسـرـ اـنـاـ كـسـرـتـ زـيـ الرـمـيـ وـجـدـ الـكـسـرـ اـنـاـ قـمـتـ بـالـكـسـرـ وـهـنـاكـ مـحـلـ وـقـعـ عـلـيـهـ الـكـسـرـ وـهـنـاكـ وـاـنـتـفـتـ الـشـرـوـطـ وـوـجـدـتـ شـرـوـطـ عـفـواـ وـاـنـتـفـتـ الـمـوـانـعـ وـوـجـدـ الـفـاعـلـ لـمـاـذـاـ سـيـوـجـدـ - 01:17:36

يـوـجـدـ لـدـيـهـ اـنـكـسـارـ وـهـيـ النـتـيـجـةـ يـوـجـدـ اـنـكـسـارـ. فـيـقـولـ عـلـةـ عـقـلـيـةـ الـكـامـلـةـ تـوـجـبـ عـقـلـاـ وـجـودـ مـعـلـوـلـهـاـ. فـاـذـاـ وـجـدـ الـكـسـرـ بـشـرـوـطـهـ لـازـمـ عـقـلـاـ يـوـجـدـ اـيـشـ اـنـكـسـارـ تـامـ؟ـ وـقـسـ عـلـىـ ذـلـكـ وـكـذـلـكـ سـائـرـ الـافـعـالـ مـعـ الـاـنـفـعـالـاتـ النـاتـجـةـ عـنـهـ - 01:17:59

فـاـنـهـ مـتـىـ وـجـدـ الـفـعـلـ القـاـبـلـ وـاـنـتـفـيـ الـفـعـلـ القـاـبـلـ زـيـ الـكـسـرـ وـاـنـتـفـيـ الـمـاـنـعـ وـجـدـ الـاـنـفـعـالـ. طـيـبـ بـخـلـافـ الـاـسـبـابـ الـاـسـبـابـ فـيـ عـالـمـ الـكـوـنـ فـاـنـهـ لـازـمـ مـنـ وـجـودـهـاـ وـجـودـ دـبـابـهـاـ يـعـنـيـ عـلـةـ عـقـلـيـةـ الـكـامـلـةـ مـتـىـ بـتـصـيرـ عـلـةـ عـقـلـيـةـ نـاقـصـةـ؟ـ اـذـاـ قـلـنـاـ فـقـطـ بـوـجـودـ الـعـلـةـ. اـذـاـ وـجـدـ المـقـضـيـ عـقـلـيـ - 01:18:20

لـكـنـ لـمـ تـوـجـدـ شـرـوـطـهـ وـلـمـ تـنـتـفـ الـمـوـانـعـ وـلـمـ اـهـ يـوـجـدـ الشـخـصـ اوـ الـمـحـلـ هـلـ هـذـاـ يـسـتـوـجـبـ عـقـداـ وـجـودـ الـمـعـلـوـلـ؟ـ لـاـ هـيـ نـفـسـ الـفـكـرـةـ صـحـ؟ـ بـقـولـ لـكـ عـلـةـ عـقـلـيـةـ الـكـامـلـةـ تـوـجـبـ وـجـودـ مـعـلـوـلـهـاـ. لـكـنـ اـذـاـ وـجـدـ مـنـ عـلـةـ عـقـلـيـةـ فـقـطـ المـقـضـيـ - 01:18:50 يعنيـ وـجـدـتـ النـارـ بـسـ ماـ فـشـ شـخـصـ يـنـحرـقـ رـاحـ يـصـيرـ اـحـتـرـاقـ؟ـ مـشـ مـحـلـنـاـ صـحـ وـلـاـ وـجـدـ المـقـضـيـ النـارـ. لـكـنـ لـمـ يـوـجـدـ الـمـحـلـ اـذـاـ مشـ رـاحـ يـصـيرـ اـنـحـرـافـ. لـمـ يـوـجـدـ فـاعـلـ - 01:19:10

تمام حتى يضع النار بجانب شيء يعني في محل وفي نار كل واحد بجهة اذا ما فش فاعل حط النار عالمحل عمر كل واحد في جهة  
اه الا قد احت الربيح وهبت وحات النار . سـ ، هذا فائد يعتبر فاعلا - 01:19:26

اه الا قد اجت الريح وهبت وجابت النار. بس هذا فائد يعتبر فاعل - 01:19-26

اـه اذا وجد التخلف شرط او انتفاء او اذا تخلف الشرط او بانتفى مانع فعندئذ وجود المقتضي العقلي وحده دون شروطه واهله  
ومحله لا يستلزم عقلا وجود ماذا النتيحة او بالمعلومة - 01:19:41

و محله لا يستلزم عقلا وجود ماذا النتيجة او بالمعلومة - 01:19:41

يبيقول لك في الامور العقلية. فبيقول لك احنا في الامور العقلية بنفرق بين العلة والسبب يقول في الامور العقلية متى يسمى الامر علة عقلية؟ هذا في باب الفلسفة متى يسمى الامر الا؟ ومتى يسمى سببا - 01:20:03

عقلية؟ هذا في باب الفلسفة متى يسمى الامر الا؟ ومتى يسمى سببا - 01:20:03

يسمى الامر علة في العلوم العقلية. اذا وجد المقتضي والشرط والاهل والمحل اما اذا وجد المقتضي وحده ما يسمى سببا في العلوم العقلية لا يسمى علة بقى، لك احنا هيكل مصطلحاتنا في العلوم العقلية. بنفرة، بين العلة - 01:20:18

العقلية لا يسمى علة بقول لك احنا هيكا مصطلحاتنا في العلوم العقلية. بنفرق بين العلة - 01:20:18

السبب السبب لا يطلق عندنا الا على وجود ايش المقتضي فقط طب انتم الان في العلوم الشرعية شو اللي عملتوه زعلوا علينا قالوا  
انتم خالفتما شهادة انتم سميتها العلة الشعية الكاملة - 01:20:36

انتם خالفتوا شووية انتم سميتوا العلة الشرعية الكاملة - 01:20:36

سبب هذا مشكل بس احنا في العلوم العقلية هل العلة العقلية الكاملة تسمى سبباً وقلنا لا يسمى السبب إلا المقتضي فقط أما إذا وحدت كاما الأركان: بسم علة ولا بسم سبباً انته فـ العلم الشعبي خربتها علينا الكalam. ليه؟ لأنكم سمحتم له بطلة على العلة

01:20:53 - ٢٠١٨

ال المشكلة هنا ظرر نقاشهما لأن الطهارة سبباً ماذا ثبتت هذا - 01:21:15

المشكلة هنا؟ طب نقولا، الان الطوفى، سقوا، واذا ثبت هذا - 15:21:01

فنحن قد سميـنا العلة الشرعية الكاملة التي يلزم من وجودها وجود معلولها يعني وجود الحكم قطعاً سميـناها سبباً مع أن السبب لا يلزم من وجوده السبب بمعنى المقضـى . لا يلزم من وجوده - 01:21:31

يلزم من وجوده السبب بمعنى المقتضى: لا يلزم من وجوده - 01:21:31

وجود مسببة زي ما احنا حكينا سابقاً فهذه تسمية للعلة بدون اسمها ووضع لها دون موضعها. يعني تسموا العلة الشرعية الكاملة سبب  
هذا عز غربتهم المصطاحات وضعيتهم لاسم السبب عا ما الاصلاح له طبع - 01:21:48

هذا يعني غيرتم المصطلحات. وضعتم اسم السبب على ما لا يصلح له. طيب - 01:21:48

فهذا سؤال مقدر هذا سؤال سيجول في ذهن العقلا و جواب ما ذكر هو ان العلة العقلية الكاملة عليتها لذاتها يعني امر وضعه يعني امر متصلة به لذاته يعني بتعلة طبعة الالشائان: طبعة الكبس شه بهلد 01:22:09

امر متعلق به لذاته يعني يتعلّق بطبيعة الشيء ان طبيعة الكسر شو بولد - 01:22:09

انكسار طبيعة الكسر شو بولد فهذا طبيعة الكسر هو بحد ذاته اذا صدر انه يولد الانكسار لذاته اي هي مؤثرة في معلولها لذاتها لا  
بواسطة ان الله سبحانه وتعالى نصبه امارا او علامه على هي بذاتها بخلق الله - 01:22:36

بواسطة ان الله سبحانه وتعالى نصبها امارة او علامة على هي بذاتها بخلق الله - 01:22:36

بس هم يقولون بذاته. طبعاً هذا الكلام صعب نناقش فيه الان طوبل انه في اثر اشعري في اثر اشكاليات كثيرة موجودة هنا. بس خليني ماشي فيه هي مؤثرة في معلوماتها لذاتها لا بواسطة - 01:23:02

01:23:02 خليني ماشي فيه هي مؤثرة في معلوماتها لذاتها لا بواسطة -

واما العلة الشرعية حتى ولو كانت علة شرعية كاملة يلزم من وجودها وجود معلولها وهو الحكم الشرعي لكن علتها حتى ولو كانت كاملة ليس لذاتها بل بواسطة جعل الله لها علة. فكون - 01:23:16

الله السرعية الدامنه توجد حكمها سرعيا. لو ما دايس فيه سريعة وهي هل الـ

من خلال الشرع مش من خلال طبائع الاشياء. فيقول والعلة الشرعية وان كانت كاملة ويلزم من وجودها وجود معلولها وهو الحكم

علة فضفت لذلك عن العلة العقلية. شو الخلاصة؟ العلة الشرعية الكاملة اضعف من العلة العقلية الكاملة هذه الخلاصة اكتبها. العلة

الشعبة الكلية لجامعة العجمي - الكليات العسكرية - الكائنة على بعد ١٠ كيلومتر من مركز مدينة العجمي

العلة الشرعية الكاملة باعتبار واسطة جعل الله لها كذلك شباب نعم الكاملة الكاملة بتكلم عن الكاملة. العلة العقلية الكاملة. لماذا لازم

الازه يوحد محلاتها لذاتها الكبس لازه يوحد معلمها وهو الانكسار - 33:33

اذا توفر الكسر مع وجود الشروط لازم يوجد الانكسار. لكن العلة الشرعية الكاملة هي ليست لذاتها بل يجعل الله لها توجد الحكم الشرعي بجعل الله لها. طيب بل بواسطة نصب الشارع فضعفت لذلك عن العلة العقلية. فلما ضعفت هاي هنا الختام. فلما ضعفت عن العلة العقلية - 01:24:55

العلة الشرعية الكاملة. لما نزلت مرتبتها عن العلة العقلية الكاملة ماذا حصل؟ قال فاشبها السبب هون الان شف النفس الاشعري.  
فاشبها السبب الذي حكمه ان يحصل عنده الشيء لا به - 01:25:19

مين اللي بحكي ان الحرق يحصل عند النار لا بها هنا في اثر اشعري عند الطوفي فاشبها السبب الذي حكمه ان يحصل  
عنه الشيء لا به كما بينا قبل. وحيث اشـبـهـتـ العـلـةـ الشـرـعـيـةـ الكـامـلـةـ - 01:25:37

السبب وين وجه الشباب؟ السبب بمعنى المقتضي يحصر الشيء عنده لا به وهذه طبعاً طريقة اشعرية في التفكير فبقول لك تقريباً  
العلة الشرعية الكاملة هي نفس الشيء انه يحصل الحكم - 01:26:01

عندـهاـ لـابـهـاـ لـمـاـذـاـ عـنـدـهـ؟ـ هيـ بـذـاتـهـ لـاـ تـوـلـدـ شـيـئـاـ.ـ بـلـ اللـهـ هـوـ الـذـيـ جـعـلـهـاـ وـاسـطـةـ لـحـصـولـ الاـشـيـاءـ.ـ فـاـذـاـ شـاـبـهـتـ العـلـةـ الشـرـعـيـةـ الكـامـلـةـ

السبـبـ فـيـ اـنـ الشـيـءـ يـحـصـلـ عـنـدـهـ لـاـ بـهـاـ.ـ بـخـلـافـ العـلـةـ العـقـلـيـةـ الكـامـلـةـ فـالـشـيـءـ يـحـصـلـ - 01:26:19

بـهـاـ لـاـ عـنـدـهـ وـهـذـاـ كـلـامـ كـلـيـاتـ عـلـيـهـ عـلـامـةـ اـسـتـفـاهـ لـانـ نـحـنـ نـؤـمـنـ اـنـ سـوـاءـ سـبـبـ اوـ عـلـةـ عـقـلـيـةـ كـامـلـةـ كـلـهـ يـحـصـلـ الشـيـءـ بـهـ لـاـ عـنـدـهـ اـنـاـ  
ماـعـنـديـ فـرـقـ مـاـشـيـ اـنـ فـاـهـمـ اـنـ عـلـةـ عـقـلـيـةـ کـامـلـةـ يـوـجـدـ مـحـلـوـلـهـ وـالـسـبـبـ وـحـدـهـ دـوـنـ وـجـودـ شـرـوـطـ لـاـ يـوـجـدـ مـعـلـوـلـ بـسـ فـيـ  
الـنـهـاـيـةـ كـلـ شـيـ اـنـدـيـ اـيـشـ - 01:26:41

بـهـ كـلـ شـيـ عـنـديـ اـيـاهـ بـاـيـشـ ؟ـ بـهـ.ـ فـهـذـاـ كـلـامـ كـلـهـ بـهـذـاـ شـكـلـ مـنـ التـنـظـيـرـ اـنـ عـلـةـ عـقـلـيـةـ کـامـلـةـ تـوـجـبـ لـذـاتـهـ.ـ بـيـنـمـاـ السـبـبـ عـنـدـهـ لـاـ بـهـ.  
فالـلـعـلـةـ الشـرـعـيـةـ کـامـلـةـ اـشـبـهـتـ السـبـبـ اـكـثـرـ مـنـ اـشـبـهـاـ لـلـعـلـةـ عـقـلـيـةـ کـامـلـةـ.ـ هـذـاـ كـلـهـ مـتـخـرـجـ عـلـىـ طـرـيـقـ الاـشـاعـرـةـ فـيـ

اـنـ الشـيـءـ مـقـتـضـيـ يـحـصـلـ مـفـعـوـلـ عـنـدـهـ لـاـ بـهـ.ـ وـفـيـ كـلـاـ الـحـالـتـيـنـ يـحـصـلـ النـتـيـجـةـ بـهـ وـلـاـ اـقـولـ عـنـدـهـ لـذـكـ الطـوفـيـ  
حتـىـ هـنـاـ بـالـنـصـرـ الـكـتـانـيـ مـشـيـ مـعـهـ شـوـ قـالـ ؟ـ وـالـعـلـةـ الشـرـعـيـةـ کـامـلـةـ لـاـنـ عـلـيـتـهـاـ لـيـسـتـ بـذـاتـهـ بـلـ بـنـصـبـ الشـارـعـ - 01:27:29

طـبـ هـوـ السـؤـالـ طـبـ حـتـىـ الـاـشـيـاءـ الـتـيـ الـاـ عـقـلـيـةـ کـامـلـةـ مـاـ هـيـ بـرـضـوـ بـارـادـهـ اللـهـ.ـ هـسـاـ اـنـ فـاـهـمـ الفـرـقـ يـعـنـيـ اـنـ فـاـهـمـ شـوـ بـدـكـ تحـكـيـ اـنـ  
الـاـشـيـاءـ عـقـلـيـاتـ قـائـمـةـ عـلـىـ اـمـوـرـ عـقـلـيـةـ الـلـيـ وـضـعـهـ اللـهـ فـيـ الـكـوـنـ - 01:27:51

وـالـاـشـيـاءـ الشـرـعـيـةـ قـائـمـةـ عـلـىـ اـمـوـرـ مـشـ عـقـلـيـةـ عـلـىـ اـمـوـرـ نـصـبـهاـ الشـارـعـ بـاخـتـيـارـهـ اـنـ تـكـوـنـ عـلـلـ بـسـ فـيـ كـلـاـ الـحـالـتـيـنـ اـنـ اـقـولـ هـذـاـ بـهـ  
وـهـذـاـ بـهـ.ـ مـاـ فـيـ عـنـديـ اـشـيـ اـسـمـهـ عـنـدـهـ لـاـ بـهـ.ـ هـذـاـ اـنـتـ بـتـقـولـوـهـاـ يـاـ اـشـاغـرـهـ.ـ اـمـاـ اـنـ عـنـديـ كـلـ شـيـءـ بـهـ.ـ سـوـاءـ کـانـ کـامـلـةـ - 01:28:06

نـاقـصـةـ کـلـ يـحـصـلـ بـهـ.ـ بـسـ کـامـلـةـ نـعـمـ يـوـجـدـ مـعـلـوـلـهـ وـالـنـاقـصـةـ بـهـ بـسـ مـعـ توـفـرـ الشـرـوـطـ وـانتـفـاءـ الـمـوـانـعـ.ـ فـالـمـهـمـ فـقـولـهـ الشـرـعـيـةـ  
کـامـلـةـ لـاـنـ عـلـيـتـهـاـ لـيـسـتـ بـذـاتـهـ بـلـ بـنـصـبـ الشـارـعـ لـهـ.ـ فـاـشـبـهـتـ السـبـبـ فـيـ مـاـذـاـ؟ـ وـهـوـ مـاـ يـحـصـلـ حـكـمـ عـنـدـهـ لـاـ بـهـ نـقـولـ - 01:28:27

الـعـبـارـةـ السـبـبـ يـحـصـلـ حـكـمـ عـنـدـهـ لـاـ بـهـ لـاـ نـوـافـقـ عـلـيـهـ.ـ لـاـنـ عـبـارـةـ اـشـعـرـيـةـ بـيـحـصـدـ حـكـمـ اـيـضاـ بـهـ مـاـ عـنـدـهـ لـكـنـ هـلـ يـمـكـنـ نـوـافـقـ عـلـىـ اـنـ  
الـعـلـةـ الشـرـعـيـةـ کـامـلـةـ اـضـعـفـ مـنـ عـلـةـ عـقـلـيـةـ الـلـيـ - 01:28:47

نعم اـضـعـفـ مـنـ ايـ جـهـةـ اـنـ عـلـةـ عـقـلـيـةـ کـامـلـةـ هيـ تـعـتمـدـ عـلـىـ طـبـائـعـ الـعـقـولـ اـمـاـ عـلـةـ الشـرـعـيـةـ کـامـلـةـ هيـ مـاـ الـاـ عـلـاقـةـ بـالـلـواـزـمـ عـقـلـيـةـ.  
الـهـاـ عـلـاقـةـ بـمـاـ اـخـتـارـهـ اللـهـ وـارـادـهـ اـنـ يـكـونـ.ـ فـلـهـ لـئـادـ اـنـ يـفـعـلـ شـيـئـاـ وـيـنـقـضـهـ لـكـ وـمـاـ شـاـبـهـ ذـلـكـ.ـ اـمـاـ - 01:29:05

مـبـنـيـةـ عـلـىـ قـضـاـيـاـ عـقـلـيـةـ تـامـةـ مـحـسـوـمـةـ.ـ مـشـ اـحـناـ قـلـنـاـ مـسـتـحـيـلـاتـ عـقـلـيـةـ لـيـسـتـ مـکـانـاـ تـعـلـقـ الـقـدـرـةـ الـالـهـيـةـ.ـ لـاـنـ هـذـهـ اـمـورـ بـطـبـيـعـتـهـاـ  
عـقـلـيـةـ لـاـ يـجـوزـ اـنـ تـخـتـلـفـ بـاـخـتـلـافـ طـبـائـعـ الـاـشـيـاءـ.ـ فـاـنـاـ اـتـفـقـ اـنـ عـلـةـ الشـرـعـيـةـ کـامـلـةـ لـيـسـتـ - 01:29:22

لـدـرـجـةـ عـلـةـ عـقـلـيـةـ کـامـلـةـ لـكـ استـعـمـالـ مـصـطـلـحـ لـاـنـ السـبـبـ يـحـصـلـ عـنـدـهـ لـاـ بـهـ هـذـاـ الـذـيـ لـاـ اوـفـقـ عـلـيـهـ فـيـ بـعـضـ الـاـمـورـ فـيـ الـدـرـسـ  
الـقـادـمـ حـتـىـ لـاـ اـطـبـيلـ وـاـصـلـيـ اللـهـ عـلـىـ سـيـدـنـاـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ اللـهـ وـصـحـبـهـ وـسـلـمـ - 01:29:41

غـرـاسـ الـعـلـمـ طـرـيـقـكـ نـحـوـ - 01:29:56